

الدُّرَرُ الْمُنْضَدَةُ
من
عَقَائِدِ السَّلَفِ الْمُسْنَدَةِ

خمس وعشرون متناً من عقائد السلف والناقلين عنهم

جمعه واعتنى به
محمد بن شمس الدين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِجَمْعِ أَلْمَلَنُوبَاتِ

- (١) اعتقاد عمر بن عبد العزيز ٧
- (٢) اعتقاد أبي عمر عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ١١
- (٣) اعتقاد أبي عبد الله سفيان بن سعيد الثوري ١٣
- (٤) اعتقاد ابن المبارك عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي ٢٣
- (٥) اعتقاد مالك بن أنس ١٨
- (٦) اعتقاد ابن المبارك ٢٠
- (٧) اعتقاد حماد بن زيد ٢٣
- (٨) اعتقاد سفيان بن عيينة ٢٦
- (٩) اعتقاد محمد بن إدريس الشافعي ٢٧
- (١٠) اعتقاد السلف كما حكاه عبد الله بن الزبير الحميدي ٣١
- (١١) اعتقاد السلف كما حكاه القاسم بن سلام ٣٦
- (١٢) اعتقاد السلف كما حكاه علي بن المديني ٣٧
- (١٣) اعتقاد أبي ثور إبراهيم بن خالد الكلبي ٤٨
- (١٤) اعتقاد إسحاق ابن راهويه ٥٠
- (١٥) اعتقاد السلف كما حكاه أحمد بن حنبل ٥٣
- (١٦) اعتقاد السلف كما حكاه العباس بن موسى ابن مشكويه ٦٥
- (١٧) اعتقاد السلف كما حكاه إسماعيل بن يحيى المزني ٧١
- (١٨) اعتقاد السلف كما حكاه أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ٨٣
- (١٩) اعتقاد السلف كما حكاه الرازيان ٨٩

- (٢٠) اعتقاد السلف كما حكاه أبي عيسى الترمذي ٩٦
- (٢١) اعتقاد سهل التستري ١٠٧
- (٢٢) اعتقاد محمد بن عثمان ابن أبي شيبة ١٠٨
- (٢٣) اعتقاد أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ١١٢
- (٢٤) اعتقاد السلف كما حكاه ابن أبي داود ١١٧
- (٢٥) اعتقاد ابن أبي زيد القيرواني ١٢٠

تنبيه:

قد سبقَ الشيخُ عادل آل حمدان إلى جمع عقائد السلف، وقد استفدت منه بعض ما هاهنا كما نبهت عليه في موضعه، وغرض الجمع مختلف كما يتضح للقارئ.

وقد اشترك جامعُهُ مع هذا الكتاب في العقائد التي تقلها اللالكائي جملةً لأنها أصول لا غنى عنها، إلا أنني أحببت لفت نظر القارئ إلى الاختلاف دفعًا لوهم من يجد أسماء مكررة فيظن ما نُقِلَ عنهم واحد، فمثلاً: ما نقلته عن عمر بن عبد العزيز، وابن المبارك، وأما ما نقلته عن مالك وإسحاق فإنها عنده ضمن جملة مجمعة، كما نقلت عن من لم ينقل عنهم، وهم حماد بن زيد، والقاسم بن سلام، والعباس بن مشكويه، وأبي عيسى الترمذي، ومحمد بن عثمان ابن أبي شيبة.

مقدمة

الحمد لله حمداً يليق بجلاله، والصلاة والسلام على الرسول المجتبي وآله، ومن سار على نهجه وقال وقال بمقاله، وبعد:

جمعت هذا الكتاب ليكون دليلاً على أصول العقائد الواردة عن أسلافنا الصالحين، وبعض من نقل عنهم من العلماء المُقْتَدِينَ، عسى أن ينفع الله بها الرَّاغِبِينَ، وتكون سنداً للعَالِمِينَ والمُتَعَلِّمِينَ.

سميته - كما اقترح عليّ أحد إخواننا- «الدَّرَرُ الْمُنْضَدَّةُ مِنْ عَقَائِدِ السَّلَفِ الْمُسْنَدَةِ» وسأضيف إليها الأسانيد في نسخة أخرى بإذن الله تعالى. ومعنى «الْمُنْضَدَّةُ» المجموعة المرتبة^[١].

وقد حرصت عند تعدد المصادر اعتماداً مصدرٍ واحدٍ لكيلا يكون هناك تدليس عند الإسناد.^(٢)

[١] قَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ: نَضَدَ وَضَمَدَ: إِذَا جَمَعَ وَضَمَّ. وَنَضَدَ الشَّيْءَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ مُتَسِقًا [تهذيب اللغة للأزهري ج١٢ ص٥]

(٢) تنبيه: تليفق ما جاء في مصادر متعدد وجمعه إلى بعض أمر طيب، ولكن لما كانت من غايات هذا الكتاب إسناد هذه العقائد فعندها لا يحسن التليفق..

سائلاً الله تعالى أن يجعلنا من السالكين سبيل السلف الصالح، فهو القائل:
 ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا
 تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ وقال: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ ولا يجعلنا ممن قال
 فيهم: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ
 الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى
 مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

كتبه

محمد بن شمس الدين

٢٢ محرم ١٤٤٣

(١) أَعْنَقَاهُ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ

(٦١٠هـ - ١٠١هـ - أمير المؤمنين - من علماء التابعين)

قال عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ الْأُمَوِيُّ:

١- لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسْتَقِيمًا حَتَّى حَدَّثَ فِيهِمُ الْمُؤَلَّدُونَ
أَبْنَاءَ سَبَايَا الْأُمَمِ فَقَالُوا فِيهِمْ بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

وَكَتَبَ إِلَى النَّاسِ:

٢- لَا رَأْيَ لِأَحَدٍ مَعَ سُنَّةِ سَنَّا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَكَتَبَ إِلَى رَجُلٍ [وَهُوَ عَدِيٌّ بْنُ أَرْطَاةَ]:

٣- سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْإِقْتِصَادِ فِي
أَمْرِهِ، وَاتِّبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَرْكِ مَا أَحَدَثَ الْمُحَدِّثُونَ بَعْدَهُ.

٤- فَقَدْ جَرَتْ سُنَّتُهُ، وَكُفُوا مَوْنَتَهُ.

٥- ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ بِدَعَاةٍ قَطُّ إِلَّا وَقَدْ مَضَى قَبْلَهَا مَا هُوَ
دَلِيلٌ عَلَيْهَا وَعِبْرَةٌ فِيهَا.

- ٦- فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ، فَإِنَّهَا لَكَ -بِإِذْنِ اللَّهِ- عِصْمَةٌ.
- ٧- فَإِنَّ السُّنَّةَ سَنَّتَهَا مَنْ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا مِنَ الْخَطَا وَالزَّلَالِ
وَالتَّعَمُّقِ وَالْحُمُقِ.
- ٨- فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَنْ عِلْمٍ
وَقَفُوءٍ، وَبِصَرِّ نَافِدٍ كَفُّوْا، وَلَهُمْ كَانُوا عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ أَقْوَى،
وَبِفَضْلِ فِيهِ -لَوْ كَانَ- أُخْرَى، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ.
- ٩- وَلَئِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَمَنْتُمْ عَلَيْهِ؛ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ.
- ١٠- وَلَئِنْ قُلْتُمْ؛ «حَدَّثَ بَعْدَهُمْ حَدْثٌ»؛ مَا أَحَدَثَهُ إِلَّا مَنْ تَبِعَ
غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ.
- ١١- وَلَقَدْ تَكَلَّمُوا؛ فَمَا دُونَهُمْ مُقَصَّرٌ، وَمَا فَوْقَهُمْ مُجَسَّرٌ.
- ١٢- لَقَدْ قَصَرَ دُونَهُمْ أَقْوَامٌ فَجَفَّوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ آخَرُونَ فَعَلَّوْا.
- ١٣- وَإِنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَعَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.
- ١٤- فَلَئِنْ قُلْتُمْ: «فَأَيْنَ آيَةُ كَذَا؟» وَ«لِمَ قَالَ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا؟» لَقَدْ

قَرُّوْا مِنْهُ مَا قَرَأْتُمْ، وَعَلِمُوا مِنْ تَأْوِيلِهِ مَا جَهَلْتُمْ، ثُمَّ قَالُوا بَعْدَ ذَلِكَ كِتَابٌ بِقَدْرِ.

وَكَتَبَ إِلَى ابْنِهِ عَبْدِ الْمَلِكِ:

١٥- اتَّخِذِ الْحَقَّ إِمَامًا.

١٦- وَلَا تَكُنْ مِمَّنْ يَقْبَلُهُ إِذَا وَاْفَقَ هَوَاهُ، وَيَدَعُهُ إِذَا خَالَفَ هَوَاهُ؛ فَإِذَا أَنْتَ لَمْ تَتَّوَجَّرْ فِيْمَا قَبِلْتَ مِنْهُ، وَلَمْ تَنْجُ مِنَ الْإِثْمِ فِيْمَا دَفَعْتَ مِنْهُ إِذَا خَالَفَكَ.

١٧- وَلْيَكُنْ عِلْمُكَ عِلْمَ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَدَلَّ فِيهِ عَلَى مَحَابِّهِ وَمَكَارِهِهِ، وَعَرَّفَ النَّاسَ فِيهِ أَمْرَهُ، وَدَعَاهُمْ إِلَى كِتَابِهِ، وَهَدَاهُمْ إِلَى كَرَامَتِهِ، وَوَقَاهُمْ بِهِ بَأْسَهُ، وَأَوْجَبَ لَهُمْ بِهِ رِضْوَانَهُ، وَأَنْزَلَهُمْ بِهِ أَفْضَلَ مَنَازِلِ خَلْقِهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٨- هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي لَمْ يَجْهَلْ مَنْ عِلْمُهُ، وَلَمْ يَعْلَمْ مَنْ جَهَلَهُ.

١٩- فَآثِرُهُ عَلَى سِوَاهِ، وَأَنْتَهُ عِنْدَ زَوَاجِرِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحِقُّ عَلَى مَنْ عِلْمُهُ، وَاتَّبَعَ طَاعَةَ اللَّهِ فِيْمَا أَوْصَى بِهِ.

٢٠- هُوَ نُورُ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ وَهَدَى بِهِ أَوْلِيَائَهُ.

٢١- وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَظٌّ فِيهِ؛ لَمْ يَنْتَفِعْ بِشَيْءٍ مِنْهُ، وَكَانَ فِي ظُلْمَةٍ مَا بَقِيَ فِي دُنْيَاهُ.

مصدر العقيدة:

[ذم الكلام وأهله ط. مكتبة الغرباء] وهو العمدة وجماعته من أكثر من أثر، هي على الترتيب (٦٥) و(٣٩١) و(٨١٩) و(٨٢٤) والفاصل بينها العبارة التي بالأحمر.

وهي مفردة في المصادر التالية

١- [السنن المأثورة للشافعي (٣٩٩)] و[مصنف ابن أبي شيبة (٣٧٥٩٢)] و[سنن الدارمي

(١٢٢)] و[سنن الدارقطني (٤٢٨١)] و[جامع بيان العلم وفضله (٢٠٣١)]

٢- [التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة - السفر الثالث - ط الفاروق (٤٦٩٧)] و[السنة

لمحمد بن نصر المروزي (٩٤)] و[الشرعية للأجري (١٠٧)] و[الإبانة الكبرى لابن بطة

(١٠٠)] و[جامع بيان العلم وفضله (١٤٥٦)] و[الفقيه والمتفقه ج١ ص٥٠٨]

٣- بنحوه [البدع لابن وضاح (٧٤)] و[الشرعية للأجري (٥٢٩)] و[الإبانة الكبرى لابن

بطة (١٦٤)] و[حلية الأولياء ج٥ ص٣٣٩] و[الفقيه والمتفقه - ج١ ص٥٥٦]

٤- لم أجد غير الهروي أخرجه.

(٢) أَعْتَقَابُ أَبِي عَمْرٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيِّ

(ت ١٥٧ هـ بيروت - من كبار أتباع التابعين)

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ [إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَزَارِيِّ]: سَأَلْتُ الْأَوْزَاعِيَّ

فَقَالَ:

١- اصْبِرْ نَفْسَكَ عَلَى السُّنَّةِ، وَقِفْ حَيْثُ وَقَفَ الْقَوْمُ، وَقُلْ بِمَا
قَالُوا، وَكَفَّ عَمَّا كَفُّوا عَنْهُ، وَأَسْلُكُ سَبِيلَ سَلْفِكَ الصَّالِحِ، فَإِنَّهُ
يَسْعُكَ مَا وَسِعَهُمْ.

٢- وَقَدْ كَانَ أَهْلُ الشَّامِ فِي عَفْلَةٍ مِنْ هَذِهِ الْبِدْعَةِ (٣) حَتَّى قَدَفَهَا
إِلَيْهِمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِمَّنْ دَخَلَ فِي تِلْكَ الْبِدْعَةِ بَعْدَ مَا رَدَّهَا
عَلَيْهِمْ فُقَهَاؤُهُمْ وَعِلْمَاؤُهُمْ، فَأُشْرِبَهَا قُلُوبُ طَوَائِفَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ
وَاسْتَحَلَّتْهَا أَلْسِنَتُهُمْ، وَأَصَابَهُمْ مَا أَصَابَ غَيْرَهُمْ مِنَ الْإِخْتِلَافِ
فِيهِ.

(٣) القول بخلق القرآن.

٣- وَلَسْتُ بِأَيِّسٍ أَنْ يَرْفَعَ اللَّهُ شَرَّ هَذِهِ الْبِدْعَةِ إِلَى أَنْ يَصِيرُوا
إِخْوَانًا إِلَى تَوَادٍّ بَعْدَ تَفَرُّقٍ فِي دِينِهِمْ وَتَبَاغُضٍ.

٤- وَلَوْ كَانَ هَذَا خَيْرًا مَا خُصِّصْتُ بِهِ دُونَ أَسْلَافِكُمْ، فَإِنَّهُ لَمْ
يُدْخَرْ عَنْهُمْ خَيْرٌ - حُبِّي لَكُمْ دُونَهُمْ - لِفَضْلِ عِنْدَكُمْ، وَهُمْ
أَصْحَابُ نَبِيِّهِ ﷺ الَّذِينَ اخْتَارَهُمْ وَبَعَثَهُ فِيهِمْ، وَوَصَفَهُمْ بِمَا وَصَفَهُمْ
بِهِ، فَقَالَ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ
بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [الفتح: ٥٥]

مصدر العقيدة:

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣١٥) ج١ ص١٧٤] وهذا المعتمد هنا.

ورويت بنحوها في [حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٦/١٤٤)] و [ذم الكلام وأهله (٥/١١٧)]

(٣) أَعْتَقَابُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ النَّوْرِيِّ

(٩٧ هـ - ت ١٦١ هـ - من كبار أتباع التابعين)

قَالَ سُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ: حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ مِنَ السُّنَّةِ يَنْفَعُنِي اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهِ، فَإِذَا وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَسَأَلَنِي عَنْهُ، فَقَالَ لِي: {مَنْ أَيْنَ أَخَذْتَ هَذَا؟} قُلْتُ: «يَا رَبِّ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَأَخَذْتَهُ عَنْهُ» فَأَنْجُو أَنَا وَتُواخِذْ أَنْتَ.

فَقَالَ: يَا سُعَيْبُ، هَذَا تَوْكِيدٌ وَأَيُّ تَوْكِيدٍ.

اَكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

١- الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ، مَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَهُوَ كَافِرٌ.

٢- وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.

٣- وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ وَالْعَمَلُ إِلَّا بِالنِّيَّةِ، وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ وَالْعَمَلُ وَالنِّيَّةُ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ.

قَالَ شُعَيْبٌ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَمَا مُوَافَقَةُ السُّنَّةِ؟ قَالَ:

٤- تَقْدِيمَةُ الشَّيْخَيْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٥- يَا شُعَيْبُ، لَا يَنْفَعُكَ مَا كَتَبْتَ حَتَّى تُقَدِّمَ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا عَلَى مَنْ بَعْدَهُمَا.

٦- يَا شُعَيْبَ بْنَ حَرْبٍ، لَا يَنْفَعُكَ مَا كَتَبْتَ لَكَ حَتَّى لَا تَشْهَدَ لِأَحَدٍ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ إِلَّا لِلْعَشْرَةِ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ، وَكُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

٧- يَا شُعَيْبَ بْنَ حَرْبٍ، لَا يَنْفَعُكَ مَا كَتَبْتَ لَكَ حَتَّى تَرَى الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ دُونَ خَلْعِهِمَا أَعْدَلَ عِنْدَكَ مِنْ غَسْلِ قَدَمَيْكَ.

٨- يَا شُعَيْبَ بْنَ حَرْبٍ، وَلَا يَنْفَعُكَ مَا كَتَبْتَ حَتَّى يَكُونَ إِخْفَاءُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلَ عِنْدَكَ مِنْ أَنْ تَجْهَرَ بِهِمَا.

٩- يَا شُعَيْبَ بْنَ حَرْبٍ، لَا يَنْفَعُكَ الَّذِي كَتَبْتَ حَتَّى تُؤْمِنَ
بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُوهُ وَمُرِّهِ، كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٠- يَا شُعَيْبَ بْنَ حَرْبٍ، وَاللَّهِ مَا قَالَتِ الْقَدْرِيَّةُ مَا قَالَ اللَّهُ،
وَلَا مَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَلَا مَا قَالَ النَّبِيُّونَ، وَلَا مَا قَالَ أَهْلُ الْحُجَّةِ،
وَلَا مَا قَالَ أَهْلُ النَّارِ، وَلَا مَا قَالَ أَخُوهُمْ إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ،

- قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ
عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ
يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا
تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾

- وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ
أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢]

- وَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ
تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأعراف: ١٣١] وَقَالَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَا
يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ
يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [هود: ٦١] وَقَالَ شُعَيْبٌ عَلَيْهِ

السَّلَامُ: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ

رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الأعراف: ٨٨]

- وَقَالَ أَهْلُ الْجَنَّةِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا

لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٩٥]

- وَقَالَ أَهْلُ النَّارِ: ﴿غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾

[المؤمنون: ٩٥]

- وَقَالَ أَحْوَهُمْ إِبْلِيسُ لَعْنَهُ اللَّهُ: ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر: ٣٥]

١١- يَا شُعَيْبُ، لَا يَنْفَعُكَ مَا كَتَبْتَ حَتَّى تَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَ

كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَالْجِهَادَ مَاضِيًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالصَّبْرَ تَحْتَ لِوَاءِ
السُّلْطَانِ جَارِ أُمَّ عَدَلٍ.

قَالَ شُعَيْبٌ: فَقُلْتُ لِسُفْيَانَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: «الصَّلَاةُ كُلُّهَا؟»

١٢- قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ، صَلَّى خَلْفَ مَنْ

أَدْرَكَتْ، وَأَمَّا سَائِرُ ذَلِكَ فَأَنْتَ مُحْيِرٌ، لَا تُصَلِّ إِلَّا خَلْفَ مَنْ تَثِقُ بِهِ،
وَتَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

يَا شُعَيْبَ بْنَ حَرْبٍ إِذَا وَقَفْتَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَسَأَلَكَ

عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقُلْ: يَا رَبِّ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ سُفْيَانُ بْنُ
سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، ثُمَّ خَلَّ بَيْنِي وَبَيْنَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ.

مصدر العقيدة:

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣١٤) ج١ ص١٧٠]

و[المُخَلِّصَات (٣٠٣٦) ج٤ ص٨٠]

(٤) اِعْتِقَادُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ

(٩٣ هـ - ١٧٩ هـ - من كبار أتباع التابعين)

قَالَ سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ نَافِعٍ، وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قِبَلَنَا مَنْ يَقُولُ: «الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ» فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَزَلْ مُتَوَجِّعًا حَزِينًا يَسْتَرْجِعُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ: قَالَ مَالِكٌ:

١- «مَنْ قَالَ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ يُؤَدَّبُ وَيُحْبَسُ حَتَّى تُعْلَمَ مِنْهُ التَّوْبَةُ»

٢- وَقَالَ مَالِكٌ: «الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ»

٣- وَقَالَ مَالِكٌ: «اللَّهُ فِي السَّمَاءِ وَعِلْمُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ لَا يَخْلُو مِنْ عِلْمِهِ مَكَانٌ»

٤- وَقَالَ مَالِكٌ: «الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»

مصدر العقيدة:

السنة لعبد الله بن أحمد (ت حمدان ١٩٩) هكذا بهذا التمام

تخرّيج هذه الآثار تفصيلاً:

أما قوله: «اللَّهُ فِي السَّمَاءِ وَعِلْمُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ لَا يَخْلُو مِنْ عِلْمِهِ مَكَانٌ» فمخرج في [الشرعية للأجري (٦٥٢)] و [الإبانة الكبرى لابن بطة (١١٠)] و [التمهيد - ابن عبد البر - ت بشار (١٤٩/٥)] و [إثبات صفة العلو - ابن قدامة (ص١٦٦)] و [العلو للعلي الغفار (ص١٣٨)]

وقوله: «القرآن كلام الله» مخرج في [خلق أفعال العباد للبخاري (ص٣٩)] و [الشرعية للأجري (١/٥٠١)] و [مسند الموطأ للجوهري (٨١)] و [الإبانة الكبرى لابن بطة (٢٣٠)] و [حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٦/٣٢٥)]

وقوله «يضرب ويحبس» في [الشرعية للأجري (١٦٦)] و [الإبانة الكبرى لابن بطة (٢٩٣)]

وقوله «يَزِيدُ وَيَنْقُصُ» في [مسائل أبي داود (١٧٦٢)] و [الخلال في السنة (١٠١٤)] و [الشرعية للأجري (٢٤٧)] و [مسند الموطأ للجوهري (٨٢)] و [حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٦/٣٢٧)]

وهذا الجزء ما جعلني أتعمد الإطالة، لأن بعضهم نسب للملك أن الإيمان لا ينقص، وهذا خطأ، وسئل أحمد «مَالِكٌ يَخْشَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَقَالَ: بَلَى، قَدْ رَوَى عَنْهُ: يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، كَانَ ابْنُ نَافِعٍ يَحْكِيهِ عَنِ مَالِكٍ». [السنة لأبي بكر بن الخلال (٣/٥٩٢)]

(٥) أَعْنَقَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ

(و ١١٨هـ - ت ١٨١هـ - من الوسطى من أتباع التابعين)

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَعْيُنَ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَذُكِرَ لَهُ الْإِيْمَانُ، فَقَالَ:

١- قَوْمٌ يَقُولُونَ إِيْمَانُنَا مِثْلُ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ! أَمَا فِيهِ زِيَادَةٌ؟!
أَمَا فِيهِ نُقْصَانٌ؟! هُوَ مِثْلُهُ سَوَاءٌ؟! وَجِبْرِيلُ رَبَّمَا صَارَ مِثْلَ الْوَضْعِ مِنْ
خَوْفِ اللَّهِ تَعَالَى. وَذُكِرَ أَشْبَاهَ ذَلِكَ.

٢- فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ: إِنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ حِينَ كَانَ يَقُولُ
«إِنْ شَاءَ اللَّهُ» كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ شَكٌّ. فَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَتَرَى سُفْيَانَ
كَانَ يَسْبِقُنِي فِي وَحْدَانِيَةِ الرَّبِّ أَوْ فِي مُحَمَّدٍ ﷺ؟! إِنَّمَا كَانَ اسْتِثْنَاءُهُ
فِي قَبُولِ إِيْمَانِهِ، وَمَا هُوَ عِنْدَ اللَّهِ.

٣- قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَالْإِسْتِثْنَاءُ لَيْسَ بِشَكٍّ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ
اللَّهِ: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] وَعَلِمَ
أَنَّهُمْ دَاخِلُونَ.

٤- قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: «هَذَا نَهَارٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» مَا كَانَ شَكًّا.

٥- وَقَالَ شَيْبَانُ لِابْنِ الْمُبَارِكِ: «يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا تَقُولُ فِيمَنْ يَزِينُ وَيَشْرِبُ الْخَمْرَ وَنَحْوَ هَذَا، أَمْؤِمِنٌ هُوَ؟» قَالَ ابْنُ الْمُبَارِكِ: «لَا أَخْرِجُهُ مِنَ الْإِيمَانِ» فَقَالَ: «عَلَى كَبِيرِ السِّنِّ صِرْتَ مُرْجِئًا؟» فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْمُبَارِكِ: «يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّ الْمُرْجِئَةَ لَا تَقْبَلُنِي، أَنَا أَقُولُ: الْإِيمَانُ يَزِيدُ، وَالْمُرْجِئَةُ لَا تَقُولُ ذَلِكَ، وَالْمُرْجِئَةُ تَقُولُ: حَسَنَاتُنَا مُتَقَبَّلَةٌ وَأَنَا لَا أَعْلَمُ تُقْبَلَتْ مِنِّي حَسَنَةٌ»

وَقَالَ غَيْرُ ابْنِ أَعْيُنَ: قَالَ لَهُ ابْنُ الْمُبَارِكِ: «وَمَا أَحْوَجَكَ إِلَيَّ أَنْ تَأْخُذَ سُبُورَجَةً فَتُجَالِسَ الْعُلَمَاءَ»

٦- قَالَ إِسْحَاقُ: وَأَخْبَرَنِي عِدَّةٌ، أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ وَعِدَّةٌ مِمَّنْ شَهِدَ ابْنَ الْمُبَارِكِ بِالرِّيِّ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَمِئِي: «يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ هَاهُنَا قَوْمًا يَقُولُونَ: الْإِيمَانُ لَا يَزِيدُ» فَسَكَتَ عَبْدُ اللَّهِ حَتَّى سَأَلَهُ ثَلَاثًا، فَأَجَابَهُ فَقَالَ: لَا تُعْجِبُنِي هَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْكُمْ «إِنَّ هَاهُنَا قَوْمًا» يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَمْرُكُمْ جَمْعًا

٧- وَقَالَ: أَخْبَرْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذِبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شَرْحِبِيلَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ

الْحَطَّابِ: «لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِإِيمَانِ أَهْلِ الْأَرْضِ لَرَجَحَهُمْ» بَلَى إِنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ، بَلَى إِنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ، ثَلَاثًا.

٨- وَقَالَ: لَمْ أَجِدْ بُدًّا مِنَ الْإِقْرَارِ بِزِيَادَةِ الْإِيمَانِ إِزَاءَ كِتَابِ اللَّهِ.

٩- وَلَقَدْ قِيلَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: «إِنَّ فُلَانًا فَسَّرَ الْآيَتَيْنِ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] وَقَوْلَهُ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٣٥] عَلَىٰ أَنَّهَا مُخَالَفَةٌ لِلْآخَرَىٰ فَلِذَلِكَ أَرَىٰ الْوَقْفَ فِي الرَّؤْيَةِ»

فَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: جَهَلَ الشَّيْخُ مَعْنَى الْآيَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] لَيْسَتْ بِمُخَالَفَةٍ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٣٥] لِأَنَّ هَذِهِ فِي الدُّنْيَا وَتِلْكَ فِي الْآخِرَةِ.

حَتَّىٰ إِنَّهُ قَالَ: «لَا تُفْسُوا هَذَا، عَنِ الشَّيْخِ؛ تَدَعِيهِ الْجَهْمِيَّةُ» وَرَأَاهُ مِنْهُ غَلَطًا.

مصدر العقيدة:

[مسند إسحاق بن راهويه (١٢٦٦) ج ٣ ص ٦٧٠]

(٦) قِصَّةُ أَبِي الْمُبَارَكِ

عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي

(١١٨هـ - ١٨١هـ هيت - من الوسطى من أتباع التابعين)

- ١ إني امرؤ ليس في ديني لغامزِهِ
- ٢ سَلَفًا وَلِلرُّسُولِ مَعَ الْفُرْقَانِ أَعْوَانًا
- ٣ فَمَا الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِي الَّذِي عَمِلُوا
- ٤ وَلَا أُسْبُ أَبَا بَكْرٍ وَلَا عُمَرَا
- ٥ حَتَّى أَلْبَسَ تَحْتَ الثَّرْبِ أَكْفَانَا
- ٦ وَلَا الرُّبَيْرَ حَوَارِيَّ الرُّسُولِ وَلَا
- ٧ وَلَا أَقُولُ عَلِيٌّ فِي السَّحَابِ لَقَدْ
- ٨ وَلَا أَقُولُ بِقَوْلِ الْجَهْمِ إِنَّ لَهُ
- ٩ رَبُّ الْعِبَادِ وَوَلِيَّ الْأَمْرِ شَيْطَانًا
- ١٠ مَا قَالَ فِرْعَوْنُ هَذَا فِي تَجَبُّرِهِ
- ١١ لَكِنُّ عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ لَيْسَ لَنَا
- ١٢ إِنَّ الْجَمَاعَةَ حَبْلُ اللَّهِ فَاعْتَصِمُوا

[من البسيط]

مصدر العقيدة:

[النهي عن سب الأصحاب للضياء المقدسي (ص ١٢٠)] وهذا المعتمد هنا، والشطر الأخير فيه خطأ فأصلحته من كتب أخرى.

ورويت بنحوها مع زيادة ونقصان [البصائر والذخائر ج ٤ ص ١٤٢]

و [تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٥٠/٣٢)]

و [سير أعلام النبلاء - ط الرسالة ج ٨ ص ٤١٣]

وقد استخرجها عادل آل حمدان في جامعه وجمع أبياتها من مصادرها.

(٧) أَعْنَقَاهُ لِمَاهِ بْنِ زَيْدٍ

(و٩٨هـ - ت١٧٩هـ - من الوسطى من أتباع التابعين)

قال سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ:

مَثَلُ الْجَهْمِيَّةِ مَثَلُ رَجُلٍ قِيلَ لَهُ: «أَفِي دَارِكَ نَحْلَةٌ؟» قَالَ: «نَعَمْ»
 قِيلَ: «فَلَهَا خُوْصٌ؟» قَالَ: «لَا» قِيلَ: «فَلَهَا سَعْفٌ» قَالَ: «لَا» قِيلَ:
 «فَلَهَا كَرْبٌ؟» قَالَ: «لَا» قِيلَ: «فَلَهَا جِدْعٌ؟» قَالَ: «لَا» قِيلَ: «فَلَهَا
 أَصْلٌ؟» قَالَ: «لَا» قِيلَ: «فَلَا نَحْلَةٌ فِي دَارِكَ»

هَؤُلَاءِ الْجَهْمِيَّةُ، قِيلَ لَهُمْ: «لَكُمْ رَبٌّ؟» قَالُوا: «نَعَمْ» قِيلَ:
 «يَتَكَلَّمُ؟» قَالُوا: «لَا» قِيلَ: «فَلَهُ يَدٌ؟» قَالُوا: «لَا» قِيلَ: «فَلَهُ قَدَمٌ؟» قَالُوا:
 «لَا» قِيلَ: «فَلَهُ إِصْبَعٌ؟» قَالُوا: «لَا» قِيلَ: «فَيَرْضَى وَيَغْضَبُ؟» قَالُوا:
 «لَا» قِيلَ: «فَلَا رَبٌّ لَكُمْ».

مصدر العقيدة:

[شرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين (٣٤) ص٣٣] و [إبطال التأويلات - ط إيلاف (٣٨)

ص٥٥] و [الحجة في بيان المحجة ج١ ص٤٧٧] (٤٧٧)

(٨) أَعْنَقَابُ سَفِيَّانِ بْنِ عُبَيْنَةَ

(١٠٧ هـ - ت ١٩٨ هـ مكة - من الوسطى من أتباع التابعين)

قَالَ بَكْرُ بْنُ الْفَرَجِ، أَبُو الْعَلَاءِ: سَمِعْتُ سَفِيَّانَ بْنَ عُبَيْنَةَ يَقُولُ:

السُّنَّةُ عَشْرَةٌ، فَمَنْ كُنَّ فِيهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ السُّنَّةَ، وَمَنْ تَرَكَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَدْ تَرَكَ السُّنَّةَ:

- ١ إِيثَابُ الْقَدْرِ ٢ وَتَقْدِيمُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ٣ وَالْحَوْضُ
- ٤ وَالشَّفَاعَةُ ٥ وَالْمِيزَانُ ٦ وَالصِّرَاطُ ٧ وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ
- ٨ وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ ٩ وَعَذَابُ الْقَبْرِ ١٠ وَالْبَعْثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- ١١ وَلَا تَقْطَعُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى مُسْلِمٍ.

مصدر العقيدة:

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ج١ ص١٧٥]

(٩) أَعْنَقَابُ مَلِكِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ

(١٥٠ هـ غزوة - ت ٢٠٤ هـ مصر - من صغار^(٤) أتباع التابعين)

قال يونس بن عبد الأعلى المصري: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ - وَقَدْ سُئِلَ عَنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤْمَنَ بِهِ - فَقَالَ:

١- لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَسْمَاءٌ وَصِفَاتٌ جَاءَ بِهَا أَنْبِيَائُهُ، وَخَبَّرَ بِهَا نَبِيُّهُ ﷺ أُمَّتَهُ.

٢- لَا يَسَعُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ كَانَتْ لَدَيْهِ الْحُجَّةُ، أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِهِ، وَصَحَّ عِنْدَهُ، بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِيَمَا رُوِيَ عَنْهُ لَا يَجُوزُ خِلَافُهُ.

٣- فَإِنْ خَالَفَهُ بَعْدَ ثُبُوتِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ بِهِ، فَهُوَ بِاللَّهِ كَافِرٌ.

٤- فَأَمَّا قَبْلَ ثُبُوتِ الْحُجَّةِ مِنْ جِهَةِ الْخَبَرِ فَمَعْدُورٌ بِالْجَهْلِ، لِأَنَّ عِلْمَ ذَلِكَ لَا يُدْرِكُ بِالْعَقْلِ، وَلَا بِالرُّؤْيَةِ وَالْفِكْرِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

(٤) أي صغارهم سنًا.

٥- إِبْرَارُ اللَّهِ إِيَّانَا أَنَّهُ سَمِيعٌ.

٦- وَأَنَّ لَهُ يَدَيْنِ، بِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]

٧- وَأَنَّ لَهُ يَمِينًا، بِقَوْلِهِ: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]

٨- وَأَنَّ لَهُ وَجْهًا، بِقَوْلِهِ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٢٥]

وَقَوْلِهِ: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]

٩- وَأَنَّ لَهُ قَدَمًا، بِقَوْلِهِ ﷺ: «حَتَّى يَضَعَ الرَّبُّ فِيهَا قَدَمَهُ» [٥] يَعْنِي

فِي جَهَنَّمَ.

١٠- وَأَنَّهُ يَضْحَكُ مِنْ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، بِقَوْلِهِ: ﷺ: «لِلَّذِي قُتِلَ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ أَنَّهُ يَلْقَى اللَّهَ وَهُوَ يَضْحَكُ إِلَيْهِ» [٦]

[٥] أخرجه أحمد (١٠٥٨٨) (١٣٤٥٧) والبخاري (٦٦٦١)

[٦] «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيُقْتَلُ،

ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ، فَيُسْتَشْهَدُ» أخرجه مالك (ت عبد الباقي ج٢ ص٤٦٠) وأحمد (٨٢٢٤)

والبخاري (٢٨٢٦) ومسلم (١٢٨-١٨٩٠)

١١- وَأَنَّهُ يَهْبِطُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا^[٧]، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ.

١٢- وَأَنَّهُ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»^[٨]

١٣- وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَبْصَارِهِمْ كَمَا يَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ^[٩]

١٤- وَأَنَّ لَهُ إِصْبَعًا، بِقَوْلِهِ ﷺ: «مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أُصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ»^[١٠]

[٧] متواتر، أخرجه مالك (ت عبد الباقي ج١ص٢١٤) وأحمد (٧٦٢٢) والداري (١٥٢٠) والبخاري (١١٤٥) ومسلم (١٦٨-٧٥٨) وابن ماجه (١٣٦٦) وأبو داود (١٣١٥) والترمذي (٣٤٩٨)

[٨] أخرجه أحمد (١١٧٥٢) والبخاري (٤٤٠٢) ومسلم (٢٩٣٣-١٠١) وابن ماجه (٤٠٧٧) وأبو داود (٤٣١٦) والترمذي (٢٢٤١)

[٩] أخرجه أحمد (٩٠٥٨) والبخاري (٥٥٤) ومسلم (٢١١-٦٣٣) وابن ماجه (١٧٧) وأبو داود (٤٧٢٩) والترمذي (٢٥٥٤)

[١٠] أخرجه أحمد (١٢١٠٧) وابن ماجه (٣٨٣٤) والترمذي (٢١٤٠) صححه الألباني وشعيب.

١٥- وَإِنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي الَّتِي وَصَفَ اللَّهُ بِهَا نَفْسَهُ، وَوَصَفَهُ بِهَا رَسُولُهُ ﷺ؛ لَا يُدْرِكُ حَقِيقَةَ ذَلِكَ بِالْفِكْرِ، وَالرُّؤْيِيَّةِ، وَلَا يَكْفُرُ بِالْجَهْلِ بِهَا أَحَدٌ، إِلَّا بَعْدَ انْتِهَاءِ الْخَبَرِ إِلَيْهِ بِهَا

١٦- وَإِنْ حَلَفَ الْوَارِدُ لِذَلِكَ خَبْرًا -يَقُومُ فِي الْفَهْمِ مَقَامَ الْمُشَاهَدَةِ- فِي السَّمَاعِ، وَجَبَتِ الدَّيْنُونَةُ عَلَى سَامِعِهِ بِحَقِيقَتِهِ، وَالشَّهَادَةُ عَلَيْهِ، كَمَا عَايَنَ وَسَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٧- وَلَكِنْ نُثِبْتُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَنَنَفِي التَّشْبِيهِ، كَمَا نَفَى ذَلِكَ عَن نَفْسِهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ، فَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ٥].

مصدر العقيدة:

[المشيخة البغدادية لأبي طاهر السلفي ج٣٠- مخطوط]

و [طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ت الفقي ج١ ص ٢٨٣]

واستخرجها عادل آل حمدان في جامعه، ومحمد الخميس في «اعتقاد الأئمة الأربعة».

(١٠) انقضاء السلف كما لحاه عبدي أله بن الزبير المصبي

(ت ٢١٩ هـ مكة - من كبار الآخذين عن تبع الأتباع)

قال بشر بن موسى: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ:

١- السُّنَّةُ عِنْدَنَا أَنْ يُؤْمِنَ الرَّجُلُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلُوهِ وَمُرِّهِ،
وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ
لِيُصِيبَهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ قَضَاءٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢- وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.

٣- وَلَا يَنْفَعُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا عَمَلٌ وَقَوْلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلٌ
وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلَّا بِسُنَّةٍ.

٤- وَالتَّرْحُمُ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ كُلِّهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ:
﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ
سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ فَلَنْ يُؤْمِنَ إِلَّا بِالْإِسْتِغْفَارِ لَهُمْ.

٥- فَمَنْ سَبَّهُمْ أَوْ تَنَقَّصَهُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ فَلَيْسَ عَلَى السُّنَّةِ،

وَلَيْسَ لَهُ فِي الْفِيءِ حَقٌّ.

٦- أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: قَسَمَ اللَّهُ تَعَالَى الْفِيءَ فَقَالَ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ فَمَنْ لَمْ يَقُلْ هَذَا لَهُمْ فَلَيْسَ مِمَّنْ جُعِلَ لَهُ الْفِيءُ.

٧- وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ.

٨- سَمِعْتُ سُفْيَانَ^[١١] يَقُولُ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ وَمَنْ قَالَ مَخْلُوقٌ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، لَمْ نَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ هَذَا.

٩- وَسَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ. فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ: «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَا تَقُلْ يَنْقُصُ»

[١١] ابن عيينة.

فَغَضِبَ وَقَالَ اسْكُتْ يَا صَبِيٌّ، بَلْ يَنْقُصُ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ.

١٠- وَالْإِقْرَارُ بِالرُّؤْيَا بَعْدَ الْمَوْتِ.

١١- وَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ وَالْحَدِيثُ مِثْلُ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ

اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ وَمِثْلُ: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾

وَمَا أَشْبَهَ هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، لَا نَزِيدُ فِيهِ وَلَا نُفَسِّرُهُ، نَقْفُ

عَلَى مَا وَقَفَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ.

١٢- وَنَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ وَمَنْ زَعَمَ غَيْرَ

هَذَا فَهُوَ مُعْطَلٌ جَهْمِيٌّ.

١٣- وَأَنْ لَا نَقُولَ كَمَا قَالَتِ الْخَوَارِجُ: «مَنْ أَصَابَ كَبِيرَةً فَقَدْ

كَفَرَ»

١٤- وَلَا تَكْفِيرَ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنُوبِ، إِنَّمَا الْكُفْرُ فِي تَرْكِ

الْحُمْسِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ،

وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ [١٢]

١٥- فَأَمَّا ثَلَاثٌ مِنْهَا فَلَا تُتَنَاظَرُ تَارِكُهُ؛ مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ، وَلَمْ يُصَلِّ،
وَلَمْ يَصُمْ، لِأَنَّهُ لَا يُؤَخَّرُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا عَنْ وَقْتِهِ، وَلَا يُجْزَى مِنْ قَضَائِهِ
بَعْدَ تَفْرِيطِهِ فِيهِ عَامِدًا عَنْ وَقْتِهِ (١٣)

١٦- فَأَمَّا الزَّكَاةُ فَمَتَى مَا آدَاهَا أَجْزَأَتْ عَنْهُ، وَكَانَ آثِمًا فِي الْحَبْسِ.

١٧- وَأَمَّا الْحُجُّ فَمَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ وَوَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ،
وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِي عَامِهِ ذَلِكَ حَتَّى لَا يَكُونَ لَهُ مِنْهُ بُدٌّ، مَتَى آدَاهُ
كَانَ مُؤَدِّيًّا، وَلَمْ يَكُنْ آثِمًا فِي تَأْخِيرِهِ إِذَا آدَاهُ؛ كَمَا كَانَ آثِمًا فِي الزَّكَاةِ،
لَأَنَّ الزَّكَاةَ حَقٌّ لِمُسْلِمِينَ مَسَاكِينَ حَبَسَهُ عَلَيْهِمْ، فَكَانَ آثِمًا حَتَّى
وَصَلَ إِلَيْهِمْ، وَأَمَّا الْحُجُّ فَكَانَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، إِذَا آدَاهُ فَقَدْ أَدَّى،
وَإِنْ هُوَ مَاتَ وَهُوَ وَاجِدٌ مُسْتَطِيعٌ وَلَمْ يُحَجَّ؛ سَأَلَ الرَّجْعَةَ إِلَى الدُّنْيَا
أَنْ يُحَجَّ.

[١٢] أخرجه في مسنده (٧٢٠) وأحمد (٤٧٩٨) والبخاري (٨) ومسلم (١٩-١٦) والترمذي (٢٦٠٩)
والنسائي (٥٠١)

(١٣) لم يشترك الجحود لكفره، ولم يقل بجواز قضائه، خلافا لما هو منتشر في المتأخرين.

وَيَجِبُ لِأَهْلِهِ أَنْ يَحْجُوا عَنْهُ وَتَرْجُو أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مُؤَدِّيًا
عَنْهُ، كَمَا لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقُضِيَ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ.

تَمَّ الْكِتَابُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ أَجْمَعِينَ وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

مصدر العقيدة:

[قاله الحميدي في آخر مسنده]

(١١) أَعْنَقَابُ السَّلَفِ كَمَا لَحَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ

قال العباس بن محمد الدوري: سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام، وذكر الباب الذي يروى في الرؤية، والكُرسيّ موضع القدمين^[١٤]، وضحك ربنا من فنوط عباده وقرب غيره، وأين كان ربنا قبل أن يخلق السماء، وأن جهنم لا تمتلئ حتى يضع ربك عز وجل قدمه فيها فتقول: «قط قط» وأشباه هذه الأحاديث، فقال:

هذه الأحاديث صحاح حملها أصحاب الحديث والفقهاء بعضهم على بعض، وهي عندنا حق لا نشك فيها.

ولكن إذا قيل: كيف وضع قدمه؟ وكيف ضحك؟ قلنا: لا يفسر هذا ولا سمعنا أحدا يفسره.

مصدر العقيدة:

الصفات للدارقطني (ت الفقيهي ص ٦٨)

[١٤] في الأصل «وموضع» والواو غلط كما يقتضبه السياق، ومن نقل هذا الكلام كابن المحب والذهبي نقله بدونها.

(١٢) أَعْنَقَابُ السَّلَفِ كَمَا لَحِقَ لَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ

(١٦١ هـ البصرة - ت ٢٣٤ هـ سامراء - من كبار الآخذين عن تبع الأتباع)

قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن إسحاق: سَمِعْتُ سَهْلَ
بْنَ مُحَمَّدٍ قَرَأَهَا عَلَيَّ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، فَقَالَ لَهُ:
قُلْتَ أَعَزَّكَ اللَّهُ:

١- السُّنَّةُ اللَّازِمَةُ الَّتِي مَنْ تَرَكَ مِنْهَا خَصْلَةً لَمْ يَقُلْهَا أَوْ يُؤْمِنْ
بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا:

٢- الإِيمَانُ بِالْقَدْرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ.

٣- ثُمَّ تَصْدِيقُ بِالْأَحَادِيثِ وَالْإِيمَانُ بِهَا، لَا يُقَالُ لِمَنْ وَلَا كَيْفَ،
إِنَّمَا هُوَ التَّصْدِيقُ بِهَا وَالْإِيمَانُ بِهَا.

٤- وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ تَفْسِيرَ الْحَدِيثِ وَيَبْلُغُهُ عَقْلُهُ فَقَدْ كَفَى ذَلِكَ،
وَأُحْكَمَ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّسْلِيمُ؛

٥- مِثْلُ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «حَدَّثَنَا الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ...» وَنَحْوَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَأْثُورَةِ عَنِ الثَّقَاتِ.

٦- وَلَا يُخَاصِمُ أَحَدًا وَلَا يُنَاطِرُ، وَلَا يَتَعَلَّمُ الْجِدَلَ.

٧- وَالْكَلَامُ فِي الْقَدْرِ وَغَيْرِهِ مِنَ السُّنَّةِ مَكْرُوهٌ، وَلَا يَكُونُ صَاحِبُهُ -وإن أصاب السُّنَّةَ بِكَلَامِهِ- مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ حَتَّى يَدَعَ الْجِدَلَ وَيُسَلِّمَ وَيُؤْمِنَ بِالْإِيمَانِ.

٨- وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَلَا تَضَعُفُ أَنْ تَقُولَ «لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ» فَإِنَّ كَلَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِبَائِنٍ مِنْهُ، وَلَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ مَخْلُوقٌ. يُؤْمِنُ بِهِ وَلَا يُنَاطِرُ فِيهِ أَحَدًا.

٩- وَالْإِيمَانُ بِالْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُوزَنُ الْعَبْدُ وَلَا يَزِنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، يُوزَنُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ كَمَا جَاءَتْ بِهِ الْأَثَارُ. الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ وَالْإِعْرَاضُ عَنْ مَنْ رَدَّ ذَلِكَ وَتَرَكَ مُجَادَلَتَهُ.

١٠- وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُكَلِّمُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَحَاسِبُهُمْ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ تُرْجَمَانٌ. الْإِيمَانُ بِذَلِكَ وَالتَّصَدِيقُ.

١١- وَالْإِيمَانُ بِالْحَوْضِ، أَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَوْضًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ، عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، آيَتُهُ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ وَوُصِفَ، ثُمَّ الْإِيمَانُ بِذَلِكَ.

١٢- وَالْإِيمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُفْتَنُ فِي قُبُورِهَا، وَتُسْأَلُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَأْتِيهِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَمَا أَرَادَ، الْإِيمَانُ بِذَلِكَ وَالتَّصَدِيقُ.

١٣- وَالْإِيمَانُ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٤- وَإِخْرَاجِ قَوْمٍ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا احْتَرَفُوا وَصَارُوا فَحْمًا، فَيُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى نَهْرٍ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ وَكَمَا شَاءَ، إِنَّمَا هُوَ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ.

١٥- وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ فِيهِ. الْإِيمَانُ بِأَنَّ ذَلِكَ كَائِنٌ.

١٦- وَأَنَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ يَنْزِلُ فَيَقْتُلُهُ بِبَابِ لُدٍّ.

١٧- وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ عَلَى سُنَّةٍ وَإِصَابَةٌ وَنِيَّةٌ.

١٨- وَالْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.

١٩- وَأَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيْمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا.

٢٠- وَتَرَكَ الصَّلَاةِ كُفْرٌ، لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكَهُ كُفْرٌ إِلَّا الصَّلَاةَ، مَنْ تَرَكَهَا فَهُوَ كَافِرٌ وَقَدْ حَلَّ قَتْلُهُ.

٢١- وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، نُقَدَّمُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ كَمَا قَدَّمَهُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ.

٢٢- ثُمَّ مِنْ بَعْدِ الثَّلَاثَةِ: أَصْحَابُ الشُّورَى الْخُمْسَةِ؛ عَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، كُلُّهُمْ يَصْلُحُ لِلْخِلَافَةِ وَكُلُّهُمْ إِمَامٌ، كَمَا فَعَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٣- ثُمَّ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ كُلُّهُمْ، مَنْ صَحِبَهُ سَنَةً، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَاعَةً، أَوْ رَأَاهُ، أَوْ وَفَدَ إِلَيْهِ؛ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ، لَهُ مِنَ الصُّحْبَةِ عَلَى قَدْرِ مَا صَحِبَهُ، فَأَدْنَاهُمْ صُحْبَةً هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِينَ لَمْ يَرَوْهُ، وَلَوْ لَقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِجَمِيعِ

الأَعْمَالِ؛ كَانَ الَّذِي صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَهُ بِعَيْنَيْهِ وَأَمَنَ بِهِ - وَلَوْ سَاعَةً - أَفْضَلَ بِصُحْبَتِهِ مِنَ التَّابِعِينَ كُلِّهِمْ، وَلَوْ عَمِلُوا كُلَّ أَعْمَالِ الْخَيْرِ.

٢٤- ثُمَّ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأَيْمَةِ وَأَمْرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ الْبَرِّ، وَالْفَاجِرِ، وَمَنْ وَلى الْخِلَافَةَ بِإِجْمَاعِ النَّاسِ وَرِضَاهُمْ.

٢٥- لَا يَجُلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَبِيتَ لَيْلَةً إِلَّا وَعَلَيْهِ إِمَامٌ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا؛ فَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

٢٦- وَالغَزْوُ مَعَ الْأَمْرَاءِ مَا ضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ - لَا يُشْرِكُ.

٢٧- وَقِسْمَةُ الْفَيْءِ وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ لِلْأَيْمَةِ مَا ضِئِيَّةٌ، لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْعَنَ عَلَيْهِمْ وَلَا يُتَارِعَهُمْ.

٢٨- وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ جَائِزَةٌ نَافِذَةٌ، قَدْ بَرِيءَ مَنْ دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ وَأَجْزَأَتْ عَنْهُ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا.

٢٩- وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ خَلْفُهُ وَخَلْفَ مَنْ وَلاَهُ جَائِزَةٌ قَائِمَةٌ رَكَعَتَانِ،

مَنْ أَعَادَهَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ تَارِكٌ لِلْإِيمَانِ مُخَالِفٌ، وَلَيْسَ لَهُ مِنْ فَضْلِ الْجُمُعَةِ شَيْءٌ؛ إِذَا لَمْ يَرَ الْجُمُعَةَ خَلْفَ الْأَيْمَةِ مَنْ كَانُوا، بَرَّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ. وَالسُّنَّةُ أَنْ يُصَلُّوا خَلْفَهُمْ لَا يَكُونُ فِي صَدْرِهِ حَرْجٌ مِنْ ذَلِكَ.

٣٠- وَمَنْ حَرَجَ عَلَى إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَقَدِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَأَقْرَبُوا لَهُ بِالْخِلَافَةِ بِأَيِّ وَجْهِ كَانَتْ؛ بَرِيضًا كَانَتْ أَوْ بَعْلَبَةً؛ فَهُوَ شَاقٌّ - هَذَا الْخَارِجُ عَلَيْهِ - الْعَصَا، وَخَالَفَ الْأَثَارَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً.

٣١- وَلَا يَجِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ عَمِلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ.

٣٢- وَيَجِلُّ قِتَالُ الْخَوَارِجِ وَاللُّصُوصِ إِذَا عَرَضُوا لِلرَّجُلِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ أَوْ مَا دُونَ نَفْسِهِ، فَلَهُ أَنْ يُقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَدْفَعَ عَنْهُ فِي مَقَامِهِ، وَلَيْسَ لَهُ إِذَا فَارَقُوهُ أَوْ تَرَكُوهُ أَنْ يَطْلُبَهُمْ وَلَا يَتَّبِعَ آثَارَهُمْ وَقَدْ سَلِمَ مِنْهُمْ، ذَلِكَ إِلَى الْأَيْمَةِ، إِنَّمَا هُوَ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ فِي مَقَامِهِ، وَيَنْوِي بِجَهْدِهِ أَنْ لَا يَقْتَلَ أَحَدًا، فَإِنْ أَتَى عَلَى يَدِهِ فِي دَفْعِهِ

عَنْ نَفْسِهِ فِي الْمَعْرَكَةِ؛ فَأَبْعَدَ اللَّهُ الْمَقْتُولَ، وَإِنْ قُتِلَ هُوَ فِي ذَلِكَ الْحَالِ وَهُوَ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ رَجُونَ لَهُ الشَّهَادَةَ كَمَا فِي الْأَثَرِ وَجَمِيعِ الْأَثَارِ، إِنَّمَا أُمِرَ بِقِتَالِهِ، وَلَمْ يُؤْمَرْ بِقَتْلِهِ.

٣٣- وَلَا يُقِيمُ عَلَيْهِ الْحَدَّ وَلَكِنَّهُ يَدْفَعُهُ إِلَى مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ أَمْرَهُ فَيَكُونُ هُوَ يَحْكُمُ فِيهِ.

٣٤- وَلَا يَشْهَدُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِعَمَلٍ عَمِلَهُ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ، نَرْجُو لِلصَّالِحِ وَنُخَافُ عَلَى الطَّالِحِ الْمُدْنِبِ، وَنَرْجُو لَهُ رَحْمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٣٥- وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِذَنْبٍ يَجِبُ لَهُ بِذَنْبِهِ النَّارُ تَائِبًا مِنْهُ غَيْرَ مُصِرٍّ عَلَيْهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ وَيَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنْ السَّيِّئَاتِ.

٣٦- وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَقَدْ أُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ كَمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٣٧- وَمَنْ لَقِيَهِ مُصِرًّا غَيْرَ تَائِبٍ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي اسْتُوجِبَتْ بِهَا

الْعُقُوبَةُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ.

٣٨- وَمَنْ لَقِيَهُ مُشْرِكًا عَذَّبَهُ وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ.

٣٩- وَالرَّجْمُ عَلَى مَنْ رَزَا وَهُوَ مُحْصَنٌ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَقَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمَ الْأَيْمَةُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ.

٤٠- وَمَنْ تَنَقَّصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَبْغَضَهُ لِحَدِيثٍ كَانَ مِنْهُ، أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيَهُ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ حَتَّى يَتَرَحَّمَّ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَيَكُونَ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا.

٤١- وَالنِّفَاقُ هُوَ الْكُفْرُ، أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَعْبُدَ غَيْرَهُ فِي السِّرِّ، وَيُظْهِرَ الْإِيمَانَ فِي الْعَلَانِيَةِ مِثْلَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبِلَ مِنْهُمْ الظَّاهِرَ، فَمَنْ أَظْهَرَ الْكُفْرَ قُتِلَ.

٤٢- وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ» جَاءَتْ عَلَى التَّغْلِيظِ، نَرُويهَا كَمَا جَاءَتْ، وَلَا نُفَسِّرُهَا،

مِثْلُ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

وَمِثْلُ: «إِذَا تَلَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»

وَمِثْلُ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»

وَمِثْلُ: «مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»

وَمِثْلُ: «كُفْرٌ بِاللَّهِ تَبَرُّءٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ»

وَنَحْوُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ وَمِمَّا لَمْ نَذْكُرْهُ فِي هَذِهِ
الْأَحَادِيثِ مِمَّا صَحَّ وَحُفِظَ، فَإِنَّهُ يُسَلَّمُ لَهُ.

٤٣- وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ تَفْسِيرُهُ فَلَا يُتَكَلَّمُ فِيهِ وَلَا يُجَادَلُ فِيهِ، وَلَا
يُتَكَلَّمُ فِيهِ مَا لَمْ يَبْلُغْ لَنَا مِنْهُ.

٤٤- وَلَا نُفَسِّرُ الْأَحَادِيثَ إِلَّا عَلَى مَا جَاءَتْ، وَلَا نَرُدُّهَا.

٤٥- وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ كَمَا جَاءَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:
«دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا قَصْرًا وَرَأَيْتُ الْكَوْثَرَ»

وَ«أَطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا كَذَا، وَأَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ
أَكْثَرَ أَهْلِهَا كَذَا»

فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُمَا لَمْ يُخْلَقَا فَهُوَ مُكَذِّبٌ بِالْأَثَرِ، وَلَا أَحْسِبُهُ يُؤْمِنُ
بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

وَقَوْلُهُ: «أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ تَسْرَحُ فِي الْجَنَّةِ»

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ كُلُّهَا نُوْمِنُ بِهَا.

٤٦- وَمَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مُوحِّدًا مُصَلِّيًّا؛ صَلَّيْنَا عَلَيْهِ
وَاسْتَغْفَرْنَا لَهُ، لَا نَحْبُجُ الْإِسْتِغْفَارَ وَلَا نَدْعُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ لِذَنْبِ
صَغِيرٍ أَمْ كَبِيرٍ، وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٤٧- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَيَدْعُو لَهُ وَيَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ؛
فَارْجُ خَيْرَهُ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الْبِدْعِ.

٤٨- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَيَذْكُرُ مَحَاسِنَهُ
وَيَنْشُرُهَا فَاعْلَمْ أَنَّ وَرَاءَ ذَلِكَ خَيْرًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٤٩- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْتَمِدُ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ عَلَى أَيُّوبَ
السَّخْتِيَّانِيِّ، وَابْنَ عَوْنٍ، وَيُونُسَ وَالتَّيْمِيَّ وَيُحِبُّهُمْ وَيُكْثِرُ ذِكْرَهُمْ
وَإِلْقَائَهُمْ بِهِمْ؛ فَارْجُ خَيْرَهُ.

ثُمَّ مِنْ بَعْدِ هَؤُلَاءِ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، وَوَهْبُ بْنُ
جَرِيرٍ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ مِحْنَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ.

٥٠- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يَعْتمِدُ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، وَابْنِ أَجْبَرٍ، وَابْنِ حَيَّانِ التَّمِيمِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ مِغُولٍ، وَسُفْيَانَ بْنَ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَزَائِدَةَ؛ فَارْجُهُ.

وَمِنْ بَعْدِهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَابْنُ أَبِي عْتَبَةَ، وَالْمَحَارِبِيُّ فَارْجُهُ.

٥١- وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَبَا حَنِيفَةَ وَرَأْيَهُ وَالتَّنَظَرَ فِيهِ؛ فَلَا تَظْمَنَنَّ إِلَيْهِ وَإِلَى مَنْ يَذْهَبُ مَذْهَبَهُ مِمَّنْ يَغْلُو فِي أَمْرِهِ وَيَتَّخِذُهُ إِمَامًا.

مصدر العقيدة:

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣١٨) ج١ ص١٨٥]

(١٣) أَعْنَاقُ أَبِي نُورٍ أَبِي إِسْرَائِيلَ بْنِ خَالِدِ الْكَلْبِيِّ

(ت ٢٤٠ هـ من كبار الآخذين عن تبع الأتباع)

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ إِدْرِيسُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ: أَرْسَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
خُرَّاسَانَ إِلَى أَبِي ثَوْرٍ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ بِكِتَابٍ

يَسْأَلُ عَنِ الْإِيمَانِ مَا هُوَ؟ وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ؟ وَقَوْلٌ أَوْ قَوْلٌ
وَعَمَلٌ؟ أَوْ قَوْلٌ وَتَصَدِيقٌ وَعَمَلٌ؟

فَأَجَابَهُ:

١- إِنَّهُ التَّصَدِيقُ بِالْقَلْبِ، وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ.

٢- وَسَأَلَهُ عَنِ الْقَدْرِيَّةِ مَنْ هُمْ؟

فَقَالَ: إِنَّ الْقَدْرِيَّةَ مَنْ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ أَفْعَالَ الْعِبَادِ
وَإِنَّ الْمَعَاصِيَ لَمْ يُقَدِّرْهَا اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ وَلَمْ يَخْلُقْهَا» فَهَؤُلَاءِ قَدْرِيَّةٌ
لَا يُصَلِّي خَلْفَهُمْ، وَلَا يُعَادُ مَرِيضُهُمْ، وَلَا يُشْهَدُ جَنَائِزُهُمْ، وَيُسْتَتَابُونَ
مِنْ هَذِهِ الْمَقَالَةِ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا ضَرَبَتْ أَعْنَاقُهُمْ.

٣- وَسَأَلَتْ: الصَّلَاةُ خَلْفَ مَنْ يَقُولُ: «الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ»؟

فَهَذَا كَافِرٌ بِقَوْلِهِ، لَا يُصَلِّي خَلْفَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ
جَلَّ ثَنَاؤُهُ، وَلَا اخْتِلَافَ فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

٤- وَمَنْ قَالَ: «كَلَامُ اللَّهِ مَخْلُوقٌ» فَقَدْ كَفَرَ وَزَعَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ حَدَّثَ فِيهِ شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ.

٥- وَسَأَلَتْ: يُخَلَّدُ فِي النَّارِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ؟

وَالَّذِي عِنْدَنَا أَنْ نَقُولَ: لَا يُخَلَّدُ مُوَحَّدٌ فِي النَّارِ.

مصدر العقيدة:

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣١٩) ج١ ص٩٣]

(١٤) إِسْحَاقُ بْنُ رَافِعِهِ

(١٦٦هـ - ت ٢٣٨هـ بغداد - من كبار الآخذين عن تبع الأتباع)

قال إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الحَنْظَلِيِّ المَرُوزِيِّ (المعروف بإسحاق ابن رَاهُوِيَه):

١- لا يجوز التَّفَكُّرُ في الخَالِقِ، ويجوزُ للعِبَادِ أن يَتَفَكَّرُوا في المَخْلُوقِينَ بِمَا سَمِعُوا فيهِمْ ولا يَزِيدُونَ على ذلك؛ لأنَّهُم إن فَعَلُوا تاهوا.

٢- حدثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبَيْدٍ، عن الأعمشِ، عن عمرو بنِ مُرَّةٍ قال: مرَّ النبيُّ ﷺ على قومٍ يَتَفَكَّرُونَ قال: «تفكروا في الخلق، ولا تفكروا في الخالق»

٣- قال إِسْحَاقُ: فالأشياءُ عندَ اللهِ على معنى إِرَادَتِهِ وحُكْمِهِ، وأظهر للعِبَادِ مِنَ العِلْمِ ما يكتفونَ بِهِ، فينبغي الانْتِهَاءُ إلى ما عُلِّمْنَا وَحَدَّ لَنَا حتى نُصِيبَ سَبِيلًا.

٤- وفي التَّفَكُّرِ في خَلْقِ اللهِ مشغلةٌ عن التَّفَكُّرِ فيما لم نُؤمِرْ بِهِ.

٥- قال أبو يعقوب [١٥]: وكيف يَسْتَوْسِعُ من يدَّعي العِلْمَ الخَوْضَ في الأشياءِ المنهيَّة عنها؟! قال اللهُ: ﴿وَإِنْ مِّنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤١] فكيف يجوز لخلقٍ أن يخوضَ في التَّسْبِيحِ مِنَ الشُّجْبِ (١٦) والأشياءِ المعمولة، فيخوضوا؛ كيف يُسَبِّحُ القِصَاعُ (١٧)، والأخونة (١٨)، والخبزُ المخبُوزُ، والثيابُ المنسوجةُ. وكلُّ هذا قد صح فيه العِلْمُ أَنَّهُمْ يُسَبِّحُونَ، فذلك إلى اللهِ أَنْ يجعلَ تَسْبِيحَهُمْ كيف شاءَ وكما شاءَ، وليس للناسِ أن يخوضوا في ذلك إلا بما عَلِمُوا (١٩)، ولا يتكلموا في هذا وشبهه إلا بما أمرَ اللهُ، ولا يزيدونَ على ذلك. واللهُ المَوْفَّقُ، وعليه التَّوَكُّلُ.

٦- فاتقوا اللهُ، ولا تخوضوا في هذه الأشياءِ المُتشابهة، فإنَّه

[١٥] هو إسحاق

(١٦) الشُّجْبُ: أعمدةٌ من أعمدة البيت [معجم الصحاح].

(١٧) جمع قصعة، وهي ما يسكب فيه طعام يكفي عشرة.

(١٨) جمع خِوان: وهو المائدة [انظر: معجم العين].

(١٩) إذ ضرب هذا مثلاً في سياق الكلام عن صفات اللهُ، فإنه يريد أننا نعلم معنى التسبيح، ولا نعلم كيفيته، فكذاك نعلم معنى الصفة ولا نعرف كيفيتها.

يَرُدُّكُمْ الْخَوْضُ فِيهِ عَنْ سُنَنِ الْحَقِّ.

مصدر العقيدة:

[مسائل حرب الكرمانى ج ٣ ص ١١٥٤ وهو فيما أفرد باسم «السنة» لحرب برقم (٤٣٤)]

(١٥) أَعْنَاقِيهِ السَّلَفِ كَمَا لِحَاةِ أَلَمِهِ بِنِ حَنْبَلِ

(١٦٤هـ - ت ٢٤١هـ بغداد - من كبار الآخذين عن تبع الأتباع)

قَالَ عَبْدُوسُ بْنُ مَالِكِ الْعَطَّارُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ يَقُولُ:

١- أَصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالِإِفْتِدَاءُ بِهِمْ.

٢- وَتَرْكُ الْبِدْعِ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ.

٣- وَتَرْكُ الْخُصُومَاتِ وَالْجُلُوسِ مَعَ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، وَتَرْكُ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ.

٤- وَالسُّنَّةُ عِنْدَنَا آثَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥- وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ، وَهِيَ دَلَالِيلُ الْقُرْآنِ.

٦- وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ، وَلَا تُدْرَكُ

بِالْعُقُولِ وَلَا الْأَهْوَاءِ، إِنَّمَا هِيَ الْإِتِّبَاعُ وَتَرْكُ الْهَوَى.

٧- وَمِنَ السُّنَّةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي مَنْ تَرَكَ مِنْهَا خَصْلَةً لَمْ يَقْلُهَا وَيُؤْمِنُ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا:

٨- الْإِيْمَانُ بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَالتَّصَدِيقُ بِالْأَحَادِيثِ فِيهِ، وَالْإِيْمَانُ بِهَا.

٩- لَا يُقَالُ لِمَ وَلَا كَيْفَ، إِنَّمَا هُوَ التَّصَدِيقُ بِهَا وَالْإِيْمَانُ بِهَا.

١٠- وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ تَفْسِيرَ الْحَدِيثِ وَيَبْلُغُهُ عَقْلُهُ فَقَدْ كَفِيَ ذَلِكَ وَأَحْكَمَ لَهُ، فَعَلِيهِ الْإِيْمَانُ بِهِ وَالتَّسْلِيمَ لَهُ، مِثْلُ حَدِيثِ «الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ» وَمَا كَانَ مِثْلَهُ فِي الْقَدْرِ، وَمِثْلُ أَحَادِيثِ الرُّؤْيَةِ كُلِّهَا، وَإِنْ نَبَتْ عَنِ الْأَسْمَاعِ وَاسْتَوْحَشَ مِنْهَا الْمُسْتَمِعُ، فَإِنَّمَا عَلَيْهِ الْإِيْمَانُ بِهَا، وَأَنْ لَا يَرُدَّ مِنْهَا جُزْءًا وَاحِدًا، وَغَيْرَهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَأْثُورَاتِ عَنِ الثَّقَاتِ.

١١- لَا يُخَاصِمُ أَحَدًا وَلَا يُنَاطِرُهُ وَلَا يَتَعَلَّمُ الْجَدَلَ، فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي الْقَدْرِ وَالرُّؤْيَةِ وَالْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا مِنَ السُّنَنِ مَكْرُوهٌ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، وَلَا

يَكُونُ صَاحِبُهُ - إِنْ أَصَابَ بِكَلَامِهِ السُّنَّةَ - مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ حَتَّى يَدَعَ الْجَدَلَ وَيُسَلِّمَ وَيُؤْمِنَ بِالْأَثَارِ.

١٢- وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَلَا تَضَعُفُ أَنْ تَقُولَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فَإِنَّ كَلَامَ اللَّهِ مِنْهُ، وَلَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ مَخْلُوقٌ، وَإِيَّاكَ وَمُنَاطَرَةَ مَنْ أَحَدَثَ فِيهِ، وَمَنْ قَالَ بِاللَّفْظِ وَغَيْرِهِ، وَمَنْ وَقَفَ فِيهِ فَقَالَ: «لَا أَدْرِي مَخْلُوقٌ أَوْ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ» وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.

١٣- وَالْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ.

١٤- وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَأَى رَبَّهُ، وَأَنَّهُ مَأْثُورٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَحِيحٌ، رَوَاهُ قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَالْحَدِيثُ عِنْدَنَا عَلَى ظَاهِرِهِ كَمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْكَلَامُ فِيهِ بِدْعَةٌ، وَلَكِنْ نُؤْمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَلَا نُنَاطِرُ فِيهِ أَحَدًا.

١٥- وَالْإِيمَانُ بِالْمِيزَانِ كَمَا جَاءَ: «يُوزَنُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا يُزِنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ» وَتُوزَنُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ. وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ وَالْإِعْرَاضُ عَمَّنْ رَدَّ ذَلِكَ، وَتَرْكُ مُجَادَلَتِهِ.

١٦- وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُكَلِّمُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ تُرْجَمَانٌ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ.

١٧- وَالْإِيمَانُ بِالْحَوْضِ، وَأَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَوْضًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ، عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، أُنَيْتُهُ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ، عَلَى مَا صَحَّتْ بِهِ الْأَخْبَارُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

١٨- وَالْإِيمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُفْتَنُ فِي قُبُورِهَا، وَتُسْأَلُ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، وَمَنْ رَبُّهُ، وَمَنْ نَبِيُّهُ، وَيَأْتِيهِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَيْفَ أَرَادَ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ.

١٩- وَالْإِيمَانُ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٠- وَبِقَوْمٍ يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا احْتَرَقُوا وَصَارُوا فَحْمًا،

فَيُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى نَهْرٍ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ، كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ وَكَمَا شَاءَ، إِنَّمَا هُوَ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ.

٢١- وَالْإِيمَانُ أَنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ خَارِجٌ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ فِيهِ، وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ ذَلِكَ كَائِنٌ، وَأَنَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ يَنْزِلُ فَيَقْتُلُهُ بِبَابِ لُدٍّ.

٢٢- وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ كَمَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا».

٢٣- وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ، وَلَيْسَ مِنَ الْأَعْمَالِ شَيْءٌ تَرَكَهُ كُفْرٌ إِلَّا الصَّلَاةَ، مَنْ تَرَكَهَا فَهُوَ كَافِرٌ، وَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ قَتْلَهُ.

٢٤- وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، نُقَدَّمُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ كَمَا قَدَّمَهُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ.

٢٥- ثُمَّ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ أَصْحَابُ الشُّورَى الْخُمْسَةِ؛ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدٌ، كُلُّهُمْ

يَصْلُحُ لِلْخِلَافَةِ وَكُلُّهُمْ إِمَامٌ.

٢٦- وَنَذَهَبُ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «كُنَّا نَعُدُّ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيًّا، وَأَصْحَابُهُ مُتَوَافِرُونَ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُمَانُ، ثُمَّ نَسَكْتُ»

٢٧- ثُمَّ مِنْ بَعْدِ أَصْحَابِ الشُّورَى: أَهْلُ بَدْرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَدْرِ الْهِجْرَةِ وَالسَّابِقَةِ أَوْلاً فَأَوْلًا.

٢٨- ثُمَّ أَفْضَلُ التَّائِسِ بَعْدَ هَؤُلَاءِ: أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ، كُلُّ مَنْ صَحِبَهُ، سَنَةً، أَوْ شَهْرًا، أَوْ يَوْمًا، أَوْ سَاعَةً، أَوْ رَأَهُ، فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ، لَهُ مِنَ الصُّحْبَةِ عَلَى قَدْرِ مَا صَحِبَهُ، وَكَانَتْ سَابِقَتُهُ مَعَهُ، وَسَمِعَ مِنْهُ وَنَظَرَ إِلَيْهِ نَظْرَةً، فَأَدْنَاهُمْ صُحْبَةً هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِينَ لَمْ يَرَوْهُ، وَلَوْ لَقُوا اللَّهَ بِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ؛ كَانَ هَؤُلَاءِ = الَّذِينَ صَحِبُوا النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَوْهُ وَسَمِعُوا مِنْهُ، وَمَنْ رَأَهُ بِعَيْنِهِ وَآمَنَ بِهِ وَلَوْ سَاعَةً = أَفْضَلُ بِصُحْبَتِهِ مِنَ التَّابِعِينَ وَلَوْ عَمِلُوا كُلَّ أَعْمَالِ الْحَيْرِ.

٢٩- وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأئِمَّةِ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَمَنْ
وَلِيَ الْخِلَافَةَ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَرَضُوا بِهِ، وَمَنْ غَلَبَهُمُ بِالسَّيْفِ
حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

٣٠- وَالْعَزْوُ مَا ضِ مَعَ الْأَمْرَاءِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ لَا
يُتْرَكُ.

٣١- وَقِسْمَةُ النَّبِيِّ وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ إِلَى الْأئِمَّةِ مَا ضِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ
أَنْ يَطْعَنَ عَلَيْهِمْ وَلَا يُنَازِعَهُمْ.

٣٢- وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ جَائِزَةٌ وَنَافِذَةٌ، مَنْ دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ
أَجْرَاتٌ عَنْهُ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا.

٣٣- وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ خَلْفُهُ وَخَلْفَ مَنْ وَلَّى جَائِزَةٌ تَامَّةٌ رَكَعَتَيْنِ،
مَنْ أَعَادَهُمَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، تَارِكٌ لِلْآثَارِ، مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ، لَيْسَ لَهُ مِنْ
فَضْلِ الْجُمُعَةِ شَيْءٌ إِذَا لَمْ يَرَ الصَّلَاةَ خَلْفَ الْأئِمَّةِ مَنْ كَانُوا بَرَّهُمْ
وَفَاجِرِهِمْ. فَالسُّنَّةُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَهُمْ رَكَعَتَيْنِ، مَنْ أَعَادَهُمَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ،
وَتَدِينُ بِأَنَّهَا تَامَّةٌ، وَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ مِنْ ذَلِكَ شَكٌّ.

٣٤- وَمَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَقَدْ كَانَ النَّاسُ اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَأَقْرَبُوا لَهُ بِالْخِلَافَةِ بِأَيِّ وَجْهِ كَانَ - بِالرِّضَا أَوْ بِالْغَلْبَةِ - فَقَدْ شَقَّ هَذَا الْخَارِجُ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، وَخَالَفَ الْأَثَارَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ.

٣٥- وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيقِ.

٣٦- وَقِتَالُ اللَّصُوصِ وَالْخَوَارِجِ جَائِزٌ إِذَا عَرَضُوا لِلرَّجُلِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَهُ أَنْ يُقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَيُدْفَعَ عَنْهَا بِكُلِّ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ. وَلَيْسَ لَهُ إِذَا فَارَقُوهُ أَوْ تَرَكَوهُ أَنْ يَطْلُبَهُمْ وَلَا يَتَّبِعَ آثَارَهُمْ، لَيْسَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْإِمَامِ أَوْ وُلاةِ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّمَا لَهُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ، وَيَنْوِي بِجَهْدِهِ أَنْ لَا يَقْتُلَ أَحَدًا، فَإِنْ أَتَى عَلَيْهِ فِي دَفْعِهِ عَنْ نَفْسِهِ فِي الْمَعْرَكَةِ؛ فَأَبْعَدَ اللَّهُ الْمَقْتُولَ، وَإِنْ قُتِلَ هَذَا فِي تِلْكَ الْحَالِ وَهُوَ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ رَجَوْتُ لَهُ الشَّهَادَةَ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ.

٣٧- وَجَمِيعُ الْأَثَارِ فِي هَذَا إِنَّمَا، أَمْرٌ بِقِتَالِهِ وَلَمْ يُؤْمَرْ بِقِتَالِهِ وَلَا

اتِّبَاعِهِ، وَلَا يُجْهَزُ عَلَيْهِ إِنْ صُرِعَ أَوْ كَانَ جَرِيحًا.

٣٨- وَإِنْ أَخَذَهُ أَسِيرًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ وَلَا يُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ،
وَلَكِنْ يَرْفَعُ أَمْرَهُ إِلَى مَنْ وَّلَاهُ اللَّهُ فَيَحْكُمُ فِيهِ.

٣٩- وَلَا يَشْهَدُ عَلَى أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِعَمَلٍ يَعْمَلُهُ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ، يَرْجُو
لِلصَّالِحِ، وَيَخَافُ عَلَيْهِ، وَيَخَافُ عَلَى الْمُسِيءِ الْمُدْنِبِ، وَيَرْجُو لَهُ
رَحْمَةَ اللَّهِ.

٤٠- وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِذَنْبٍ يَجِبُ لَهُ بِهِ النَّارُ تَائِبًا غَيْرَ مُصِرٍّ عَلَيْهِ؛
فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتُوبُ عَلَيْهِ وَيَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ
السَّيِّئَاتِ.

٤١- وَمَنْ لَقِيَهُ وَقَدْ أُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ
كَفَّارَتُهُ، كَمَا جَاءَ الْخَبْرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٢- وَمَنْ لَقِيَهُ مُصِرًّا غَيْرَ تَائِبٍ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي قَدْ اسْتَوْجَبَ
بِهَا الْعُقُوبَةَ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنْ شَاءَ عَذِّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ
لَهُ.

٤٣- وَمَنْ لَقِيَهُ كَافِرًا عَدَّ بِهِ وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ.

٤٤- وَالرَّجْمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَا وَقَدْ أَحْصَيْنَ إِذَا اعْتَرَفَ أَوْ قَامَتْ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ رَجَمَتِ الْأَيُّمَةُ الرَّاشِدُونَ.

٤٥- وَمَنْ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَبْغَضَهُ لِحَدِيثٍ كَانَ مِنْهُ أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيَهُ كَانَ مُبْتَدِعًا حَتَّى يَتَرَحَّمَّ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، وَيَكُونَنَّ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا.

٤٦- وَالنِّفَاقُ هُوَ الْكُفْرُ، أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ وَيَعْبُدَ غَيْرَهُ، وَيُظْهِرَ الْإِسْلَامَ فِي الْعَلَانِيَةِ مِثْلَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٧- وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ» هَذَا عَلَى التَّغْلِيظِ، نَرْوِيهَا كَمَا جَاءَتْ وَلَا نُفَسِّرُهَا.

وَقَوْلُهُ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

وَمِثْلُ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي

التَّارِ

وَمِثْلُ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»

وَمِثْلُ: «مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٍ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»

وَمِثْلُ: «كُفْرٌ بِاللَّهِ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ، وَإِنْ دَقَّ». وَنَحْوُهُ مِنْ
الْأَحَادِيثِ مِمَّا قَدْ صَحَّ وَحَفِظَ فَإِنَّا نُسَلِّمُ لَهُ وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ تَفْسِيرُهَا،
وَلَا يُتَكَلَّمُ فِيهِ وَلَا يُجَادَلُ فِيهِ وَلَا تُفَسَّرُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ إِلَّا بِمِثْلِ مَا
جَاءَتْ، وَلَا نُرُدُّهَا إِلَّا بِأَحَقِّ مِنْهَا.

٤٨- وَالْجَنَّةُ وَالتَّارُ مَخْلُوقَتَانِ، قَدْ خُلِقَتَا كَمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا، وَرَأَيْتُ الْكُوْثَرَ» وَاطَّلَعْتُ فِي
الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ لِأَهْلِهَا كَذَا، وَاطَّلَعْتُ فِي التَّارِ فَرَأَيْتُ كَذَا، وَرَأَيْتُ
كَذَا» فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهِنَّمَا لَمْ تُخْلَقَا فَهُوَ مُكَذِّبٌ بِالْقُرْآنِ وَأَحَادِيثِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَحْسِبُهُ يُؤْمِنُ بِالْجَنَّةِ وَالتَّارِ.

٤٩- وَمَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مُوحِّدًا يُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَيُسْتَغْفَرُ لَهُ،
وَلَا تُتْرَكُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ لِذَنْبٍ أَوْ كَبِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، وَأَمْرُهُ إِلَى

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

مصدر العقيدة:

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣١٧) ج١ ص١٧٥] و [طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/٢٤١ ت الفقي)] و [مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص٢٣٠)]

(١٦) أَعْتَقَابُ السَّلَفِ كَمَا لَحِقَ بِهِ

الْعَبَّاسُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَشْكُوبَةَ

(غير مشهور - عاصر أحمد والتقى به وأثنى على كلامه)

حكي قصة امتحان الواثق له، فكان مما قاله للواثق:

١- لَيْسَ هُوَ شَيْءٌ قُلْتُهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ لَقِيتُ فِيهِ
الْعُلَمَاءَ بِمَكَّةَ، وَالْمَدِينَةَ، وَالْكُوفَةَ، وَالْبَصْرَةَ، وَالشَّامَ، وَالشُّعُورَ،
فَرَأَيْتُهُمْ عَلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

٢- فَقَالَ لِي: وَمَا السُّنَّةُ وَالْجَمَاعَةُ؟

٣- قُلْتُ: سَأَلْتُ عَنْهَا الْعُلَمَاءَ فَكُلُّ يُخْبِرُ وَيَقُولُ: إِنَّ صِفَةَ الْمُؤْمِنِ
مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

٤- أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ مُخْلِصًا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

٥- وَالْإِقْرَارُ بِمَا جَاءَتْ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ.

- ٦- وَيَشْهَدُ الْعَبْدُ عَلَى مَا ظَهَرَ مِنْ لِسَانِهِ وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ.
- ٧- وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنَ اللَّهِ.
- ٨- وَيَعْلَمُ الْعَبْدُ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ.
- ٩- وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.
- ١٠- وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ عَلِمَ مِنْ خَلْقِهِ مَا هُمْ فَاعِلُونَ، وَمَا هُمْ إِلَيْهِ صَائِرُونَ، فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ.
- ١١- وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ خَلْفَ كُلِّ إِمَامٍ بَرٍّ وَفَاجِرٍ.
- ١٢- وَصَلَاةُ الْمَكْتُوبَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُقَدَّمَ وَقْتًا أَوْ تُؤَخَّرَ وَقْتًا.
- ١٣- وَأَنْ نَشْهَدَ لِلْعَشْرَةِ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قُرَيْشٍ بِالْحَقَّةِ.
- ١٤- وَالْحُبُّ وَالْبُغْضُ لِلَّهِ وَفِي اللَّهِ.
- ١٥- وَإِيقَاعُ الطَّلَاقِ إِذَا جَرَى كَلِمَةً وَاحِدَةً.

١٦- وَالْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ
وَلَيْلَةٌ.

١٧- وَالتَّقْصِيرُ فِي السَّفَرِ إِذَا سَافَرَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرَسَخًا بِالْهَاشِمِيِّ،
ثَمَانِيَةَ وَأَرْبَعِينَ مِيلًا.

١٨- وَتَقْدِيمُ الْإِفْطَارِ وَتَأْخِيرُ السَّحُورِ.

١٩- وَتَرْكِيْبُ الْيَمِينِ عَلَى الشَّمَالِ فِي الصَّلَاةِ.

٢٠- وَالْجَهْرُ بِأَمِينٍ.

٢١- وَإِخْفَاءُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

٢٢- وَأَنْ تَقُولَ بِلِسَانِكَ وَتَعْلَمَ يَقِينًا بِقَلْبِكَ أَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ
بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

٢٣- وَالْكَفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٤- وَالْإِيْمَانُ بِالْبَعْثِ وَالنُّشُورِ.

٢٥- وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

٢٦- وَمُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ.

٢٧- وَالصَّرَاطِ.

٢٨- وَالْمِيزَانَ.

٢٩- وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُخْرِجُ أَهْلَ الْكِبَائِرِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ النَّارِ، وَأَنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِيهَا إِلَّا مُشْرِكٌ.

٣٠- وَأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِأَبْصَارِهِمْ.

٣١- وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

٣٢- وَأَنَّ الْأَرْضَ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالسَّمَاوَاتِ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ، سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ.

قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ هَذَا مِنِّي، أَمَرَنِي فَقَلَعَ لِي أَرْبَعَةَ أَضْرَاسٍ، وَقَالَ: أَخْرِجُوهُ عَنِّي لَا يُفْسِدُ عَلَيَّ مَا أَنَا فِيهِ.

فَأَخْرَجْتُ فَلَقَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، فَسَأَلَنِي عَمَّا

جَرَى بَيْنِي وَبَيْنَ الْخَلِيفَةِ فَأَخْبَرْتُهُ.

فَقَالَ: لَا نَسِيَّ اللَّهَ لَكَ هَذَا الْمَقَامَ حِينَ تَقِفُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ: يَنْبَغِي أَنْ نَكْتُبَ هَذَا عَلَى أَبْوَابِ مَسَاجِدِنَا، وَنُعَلِّمَهُ أَهْلَنَا وَأَوْلَادَنَا.

ثُمَّ التَّفَّتَ إِلَى ابْنِهِ صَالِحٍ، فَقَالَ: اكْتُبْ هَذَا الْحَدِيثَ وَاجْعَلْهُ فِي رَقٍّ أَبْيَضٍ وَاحْتَفِظْ بِهِ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ مِنْ خَيْرِ حَدِيثٍ كَتَبْتَهُ، إِذَا لَقِيتَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَلَقَّاهُ عَلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

مصدر العقيدة:

[الإبانة الكبرى لابن بطة (٤٥٦) ج٦ ص٢٨٤]

وقال الذهبي عن العباس: عباس بن موسى بن مسكويه [هكذا بالسين]، أبو الفضل الهمذاني أحد الأئمة الحفاظ. ذكره شبرويه في «تاريخ همدان» فقال: كان جليل القدر سُنِّيًّا، له تصانيف عزيزة سيما كتاب الإمامة، فإنه ما سبق إليه. وكان امتحن أيام الواثق، ودخل بغداد وتوارى بها، ونزل على أبي بكر الأعمين، فأخذ من داره، وجرى عليه أمرٌ عظيم. ثم بعد ذلك رُفِعَ إلى أذربيجان وحدث بها. وكان صدوقًا.

وذكره ابن الجوزي فيمن روى عن أحمد [مناقب الإمام أحمد (ص١٣٤)]

(١٧) اعتراف السلف كما لحاه إسماعيل بن بلال المزني (في كتابه شرح السنة)

(ت ٢٦٤هـ - تلميذ الشافعي، ومن كبار أصحابه)

قال علي بن عبد الله الحلواني: كنت بطرابلس المغرب فذكرت
أنا وأصحاب لنا السنة إلى أن ذكرنا أبا إبراهيم المزني - رحمه الله -
فقال بعض أصحابنا: بلغني أنه كان يتكلم في القرآن ويقف عنده؟!
وذكر آخر أنه يقول، إلى ان اجتمع معنا قوم آخرون، فعم الناس
ذلك غمًا شديدًا؛ فكتبنا إليه كتابا نريد أن نستعلم منه يكتب
إلينا شرح السنة في القدر والإرجاء والقرآن والبعث والنشور
والموازين وفي النظر، فكتب إلينا:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- عصمنا الله وإياكم بالتقوى، ووفقنا وإياكم لموافقة
الهدى، أما بعدُ فإنك - أصلحك الله - سألتني أن أوضح لك من
السنة أمرًا تصيرُ نفسك على التمسكِ به، وتدرأ به عنك شبهة

الأقوايل وزيعٌ مُحَدَّثَاتِ الصَّالِّينَ، وَقَدْ شَرَحْتُ لَكَ مِنْهَا جَاءَ مُؤْضِحًا مُنِيرًا، لَمْ أَلْ نَفْسِي وَإِيَّاكَ فِيهِ نَصْحًا، بَدَأَتْ فِيهِ بِمُحَمَّدِ اللَّهِ ذِي الرِّشْدِ وَالتَّسْديدِ.

٢- الحَمْدُ لِلَّهِ أَحَقُّ مِنْ ذِكْرٍ وَأَوْلَى مِنْ شُكْرِ، وَعَلَيْهِ أَثْنِي الْوَاحِدِ الصَّمْدِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ جَلَّ عَنِ الْمِثْلِ فَلَا شَبِيهَ لَهُ وَلَا عَدِيلَ.

٣- السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ الْمُنِيعُ الرَّفِيعُ

٤- عَالٌ عَلَى عَرْشِهِ فِي مَجْدِهِ بِذَاتِهِ، وَهُوَ دَانَ بِعِلْمِهِ مِنْ خَلْقِهِ.

٥- أَحَاطَ عِلْمُهُ بِالْأُمُورِ، وَأَنْفَذَ فِي خَلْقِهِ سَابِقَ الْمَقْدُورِ، وَهُوَ الْجَوَادُ الْغَفُورُ ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾

٦- فَالْخَلْقُ عَامِلُونَ بِسَابِقِ عِلْمِهِ وَنَافِذُونَ لِمَا خَلَقَهُمْ لَهُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ مِنَ الطَّاعَةِ نَفْعًا وَلَا يَجِدُونَ إِلَى صَرْفِ الْمُعْصِيَةِ عَنْهَا دَفْعًا

٧- خَلَقَ الْخَلْقَ بِمَشِيئَتِهِ عَنْ غَيْرِ حَاجَةٍ كَانَتْ بِهِ.

٨- فخلق الملائكة جميعًا لطاعته، وجبلهم على عبادته.

فمنهم ملائكةٌ بقدرته للعرش حاملون.

وظائفهم حول عرشه يسبحون وآخرون بحمده يقدسون.

وأصطفى منهم رسلاً إلى رسله وبعض مدبرون لأمره.

٩- ثم خلق آدم بيده، وأسكنه جنته، وقبل ذلك للأرض خلقه،

ونهاه عن شجرة قد نفذ قضاؤه عليه بأكلها، ثم ابتلاه بما نهاه عنه منها، ثم سلط عليه عدوه فأغواه عليها، وجعل أكله لها إلى الأرض سبباً، فما وجد إلى ترك أكلها سبيلاً، ولا عنه لها مذهباً.

١٠- ثم خلق للجنة من ذريته أهلاً، فهم بأعمالها بمشيئته

عاملون، وبقدرته وبياراته ينفذون.

١١- وخلق من ذريته للنار أهلاً، فخلق لهم أعيناً لا يبصرون

بها، وآذاناً لا يسمعون بها، وقلوباً لا يفقهون بها، فهم بذلك عن الهدى محجوبون، وبأعمال أهل النار بسابق قدره يعملون.

١٢- والإيمان: قول وعمل مع اعتقاده بالجنان؛ قول باللسان،

وَعَمَلٍ بِالْجَوَارِحِ وَالْأَرْكَانِ، وَهُمَا سِيَانٌ وَنِظَامَانٌ وَقَرِينَانٌ، لَا نَفْرَقَ بَيْنَهُمَا، لَا إِيمَانَ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا عَمَلٍ إِلَّا بِإِيمَانٍ.

١٣- والمؤمنون في الإيمان يتفاضلون، وبصالح الأعمال هم متزايدون.

١٤- وَلَا يَخْرُجُونَ بِالذُّنُوبِ مِنَ الْإِيمَانِ.

١٥- وَلَا يَكْفُرُونَ بِرُكُوبِ كَبِيرَةٍ وَلَا عَصِيَانِ

١٦- وَلَا نُوْجِبُ لِمُحْسِنِهِمُ الْجَنَانَ بَعْدَ مَنْ أَوْجِبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ

١٧- وَلَا نَشْهَدُ عَلَى مَسِيئِهِمْ بِالنَّارِ

١٨- وَالْقُرْآنَ كَلَامَ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ لَدَنَهُ، وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ فَيُبِيدُ.

١٩- وكلمات الله، وقدرة الله، ونعته، وصفاته: كلمات غير مخلوقات، دائمات أزليات، وليست بمحدثات فتبيد، ولا كان ربنا ناقصاً فيزيد.

- ٢٠- جلت صِفَاتُهُ عَنْ شِبْهِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَقَصْرَتْ عَنْهُ
فِطْنُ الْوَاصِفِينَ.
- ٢١- قَرِيبٌ بِالْإِجَابَةِ عِنْدَ السُّؤَالِ، بَعِيدٌ بِالتَّعْزِزِ لَا يَنَالُ.
- ٢٢- عَالَ عَلَى عَرْشِهِ، بَائِسٌ مِنْ خَلْقِهِ، مَوْجُودٌ وَلَيْسَ بِمَعْدُومٍ وَلَا
بِمَفْقُودٍ.
- ٢٣- وَالْخَلْقُ مَيْتُونَ بِأَجَاهِهِمْ عِنْدَ نَفَادِ أَرْزَاقِهِمْ وَانْقِطَاعِ
آثَارِهِمْ.
- ٢٤- ثُمَّ هُمْ بَعْدَ الضَّغْطَةِ فِي الْقُبُورِ مَسَاءِلُونَ.
- ٢٥- وَبَعْدَ الْبَلِيِّ مَنشُورُونَ.
- ٢٦- وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى رَبِّهِمْ مَحْشُورُونَ.
- ٢٧- وَلَدَى الْعَرَضِ عَلَيْهِ مَحَاسِبُونَ =
- ٢٨- بِمَحْضَرَةِ الْمَوَازِينِ.
- ٢٩- وَنَشَرَ صُحُفَ الدَّوَاوِينِ. أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ.

٣٠- فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ لَوْ كَانَ غَيْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْحَاكِمَ بَيْنَ خَلْقِهِ، لَكِنَّهُ يَلِي الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ بَعْدَهُ بِمِقْدَارِ الْقَائِلَةِ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ.

٣١- كَمَا بَدَأَهُ لَهُمْ مِنْ شَقَاوَةٍ وَسَعَادَةٍ يَوْمَئِذٍ يَعُودُونَ؛ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ.

٣٢- وَأَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ فِي الْجَنَّةِ يَتَنَعَمُونَ، وَبِصَنُوفِ اللَّذَاتِ يَتَلَذَّذُونَ، وَبِأَفْضَلِ الْكِرَامَاتِ يَجْبُرُونَ.

٣٣- فَهَمَّ حِينَئِذٍ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْظُرُونَ، لَا يَمَارُونَ فِي التَّنَظَّرِ إِلَيْهِ، وَلَا يَشْكُونَ، فَوَجَّهَهُمْ بِكَرَامَتِهِ نَاضِرَةً، وَأَعْيَنَهُمْ -بِفَضْلِهِ- إِلَيْهِ نَاضِرَةً.

٣٤- فِي نَعِيمٍ دَائِمٍ مُقِيمٍ ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ ﴿أَكَلَهَا دَائِمٌ وَظَلَّهَا تِلْكَ عُقْبَى الَّذِي أَتَقُوا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارِ﴾

٣٥- وَأَهْلُ الْجَحْدِ ﴿عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لِمَحْجُوبُونَ﴾ وَفِي النَّارِ

يسجرون ﴿لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون﴾ و ﴿لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزي كل كفور﴾ الآية. خلا من شاء الله من الموحدين إخراجهم منها.

٣٦- وَالطَّاعَةَ لِأُولِي الْأَمْرِ؛ فِيمَا كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عِزًّا وَجَلَّ مَرْضِيًّا، وَاجْتِنَابَ مَا كَانَ عِنْدَ اللَّهِ مَسْخُطًا.

٣٧- وَتَرَكَ الْخُرُوجَ عِنْدَ تَعْدِيهِمْ وَجُورِهِمْ.

٣٨- وَالتَّوْبَةَ إِلَى اللَّهِ عِزًّا وَجَلَّ كَيْمًا يَعْطِفُ بِهِمْ عَلَى رِعِيَتِهِمْ.

٣٩- وَالْإِمْسَاكَ عَنِ تَكْفِيرِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ وَالْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ فِيمَا أَحَدْتُوا مَا لَمْ يَبْتَدِعُوا ضَلَالًا، فَمَنْ ابْتَدَعَ مِنْهُمْ ضَلَالًا؛ كَانَ عَلَى أَهْلِ الْقِبْلَةِ خَارِجًا، وَمَنْ الدِّينَ مَارِقًا، وَيَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ عِزًّا وَجَلَّ بِالْبِرَاءَةِ مِنْهُ، وَيَهْجُرُ، وَيَحْتَقِرُ، وَتَجْتَنِبُ عُرَّتَهُ؛ فَهِيَ أَعْدَى مِنَ عُرَّةِ الْجَرَبِ^(٢٠).

(٢٠) في المطبوع «غده/غدة» وما أنبأه الصواب، قال الفراهيدي: «العُرُّ والعُرُّ والعُرَّة: الجَرَب... والعُرَّةُ

٤٠- وَيُقَالُ بِفَضْلِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ وَأَخْيَرُهُمْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

٤١- وَنَثَنِي بَعْدَهُ بِالْفَارُوقِ، وَهُوَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَهَمَا وَزِيرَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَضَجِيعَاهُ فِي قَبْرِهِ، وَجَلِيسَاهُ فِي الْجَنَّةِ.

٤٢- وَنَثَلْتُ بِذِي النُّورَيْنِ، عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٤٣- ثُمَّ بِذِي الْفَضْلِ وَالتَّقِيِّ، عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

٤٤- ثُمَّ الْبَاقِينَ مِنَ الْعَشْرَةِ الَّذِينَ أَوْجِبَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَنَّةَ.

٤٥- وَنَخَلَصَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنَ الْمَحَبَّةِ بِقَدْرِ الَّذِي أَوْجِبَ لَهُمْ

اللُّطْخَ وَالْعَيْبُ، تَقُولُ: أَصَابَتْنِي مِنْ فُلَانٍ عُرَّةٌ، وَإِنَّهُ لَيَعْرِقُ قَوْمَهُ: إِذَا أَدْخَلَ عَلَيْهِمْ مَكْرُوهاً [العين

. [(٨٥/١)]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ التَّفْضِيلِ.

٤٦- ثُمَّ لَسَائِرِ أَصْحَابِهِ مِنْ بَعْدِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

٤٧- وَيُقَالُ بِفَضْلِهِمْ، وَيَذَكَّرُونَ بِمَحَاسِنِ أَعْمَالِهِمْ، وَنَمْسُكَ عَنْ
الْحَوْضِ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، فَهَمَّ خِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ،
ارْتِضَاهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِتَنْبِيهِ، وَخَلَقَهُمْ أَنْصَارًا لِدِينِهِ، فَهَمَّ أُمَّةَ الدِّينِ
وَأَعْلَامَ الْمُسْلِمِينَ، فَرَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

٤٨- وَلَا يَتْرُكُ حُضُورَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَصَلَاتِهَا مَعَ بَرِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ
وَفَاجِرِهَا لَا زَمَّ مَا كَانَ مِنَ الْبِدْعَةِ بَرِيًّا، فَإِنْ ابْتَدَعَ ضَلَالًا فَلَا صَلَاةَ
خَلْفَهُ.

٤٩- وَالْجِهَادَ مَعَ كُلِّ إِمَامٍ عَدَلٍ أَوْ جَائِرٍ، وَالْحَجَّ.

٥٠- وَإِقْصَارَ الصَّلَاةِ فِي الْأَسْفَارِ.

٥١- وَالِاخْتِيَارَ فِيهِ بَيْنَ الصِّيَامِ وَالْإِفْطَارِ، فِي الْأَسْفَارِ إِنْ شَاءَ
صَامَ وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

٥٢- هَذِهِ مَقَالَاتٌ وَأَفْعَالٌ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا الْمَاضُونَ الْأَوْلُونَ مِنْ

أُمَّةٌ الْهَدَى. وَبِتَوْفِيقِ اللَّهِ اغْتَصَمَ بِهَا التَّابِعُونَ قَدْوَةً وَرَضَى، وَجَانَبُوا التَّكَلُّفَ فِيمَا كَفَوْا؛ فَسَدَدُوا بَعُونَ اللَّهِ وَوَفَّقُوا، لَمْ يَرْغَبُوا عَنِ الْإِتِّبَاعِ فَيَقْصِرُوا، وَلَمْ يُجَاوِزُوهُ تَزِيدًا فَيَعْتَدُوا.

٥٣- فَنَحْنُ بِاللَّهِ وَاثِقُونَ، وَعَلَيْهِ مَتَوَكِّلُونَ، وَإِلَيْهِ فِي اتِّبَاعِ آثَارِهِمْ رَاغِبُونَ.

٥٤- فَهَذَا شَرْحُ السَّنَةِ، تَحْرِيتُ كَشْفِهَا وَأَوْضاحتُهَا، فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِلْقِيَامِ بِمَا أَبْنَتْهُ = مَعَ مَعُونَتِهِ لَهُ بِالْقِيَامِ عَلَى أَدَاءِ فَرَائِضِهِ

أ- بِالْإِحْتِيَاظِ فِي التَّجَاسَّاتِ.

ب- وَإِسْبَاغِ الطَّهَّارَةِ عَلَى الطَّاعَاتِ.

ت- وَأَدَاءِ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْإِسْتِطَاعَاتِ.

ث- وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ عَلَى أَهْلِ الْجِدَّاتِ.

ج- وَالْحَجِّ عَلَى أَهْلِ الْجِدَّةِ وَالْإِسْتِطَاعَاتِ

ح- وَصِيَامِ الشَّهْرِ لِأَهْلِ الصَّحَّاتِ.

خ- وَخُمْسَ صَلَوَاتِ سَنَّتِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَعْدِ الصَّلَوَاتِ؛
 صَلَاةَ الْوَتْرِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ، وَرَكَعَتِي الْفَجْرِ، وَصَلَاةَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ،
 وَصَلَاةَ كَسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا نَزَلَ، وَصَلَاةَ الْاسْتِسْقَاءِ مَتَى
 وَجِبَ.

د- وَاجْتِنَابَ الْمَحَارِمِ.

ذ- وَالاحْتِرَازَ مِنَ النَّمِيمَةِ، وَالْكَذْبِ، وَالغَيْبَةِ وَالْبَغْيِ، بِغَيْرِ
 الْحَقِّ، وَأَنْ يُقَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ، كُلُّ هَذَا كِبَائِرُ مُحْرَمَاتٍ.

ر- وَالتَّحْرِيَّ فِي الْمَكَّاسِبِ، وَالْمَطَاعِمِ، وَالْمَحَارِمِ، وَالْمَشَارِبِ،
 وَالْمَلَابِسِ.

ز- وَاجْتِنَابَ الشَّهَوَاتِ، فَإِنَّهَا دَاعِيَةٌ لِرُكُوبِ الْمُحْرَمَاتِ، فَمَنْ
 رَعَى حَوْلَ الْحَمِيِّ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَمِيَّ

= فَمَنْ يَسِرْ لِهَذَا فَإِنَّهُ مِنَ الدِّينِ عَلَى هُدًى وَمِنَ الرَّحْمَةِ عَلَى
 رَجَاءٍ.

وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ إِلَى سَبِيلِهِ الْأَقْوَمِ بِمَنْهِ الْجَزِيلِ الْأَقْدَمِ، وَجَلَالِهِ

العلي الأكرم.

وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَعَلَىٰ مَنْ قَرَأَ عَلَيْنَا
السَّلَامَ، وَلَا يَنَالُ سَلَامَ اللَّهِ الضَّالِّينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

نَجَزَتِ الرَّسَالََةَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمِنْهُ، وَصَلَوَاتِهِ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ
وَأَصْحَابِهِ وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ وَسَلَّمٍ كَثِيرًا كَثِيرًا.

مصدر العقيدة:

رسالة مستقلة، ونقلها ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ٢٤٥ ط عطاءات العلم)
وقال «رواها أبو طاهر السلفي عنه بإسناده».

(١٨) عُقْبَانُ السَّلَفِ كَمَا لَحِقَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَلِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ

(١٩٤هـ - ٢٥٦هـ - من أوساط الآخذين عن تبع الأتباع)

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبُخَارِيُّ: سَمِعْتُ
أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ:

١- لَقِيتُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَهْلِ الْحِجَازِ،
وَمَكَّةَ، وَالْمَدِينَةَ، وَالْكُوفَةَ، وَالْبَصْرَةَ، وَوَاسِطَ، وَبَغْدَادَ، وَالشَّامَ،
وَمِصْرَ، لَقِيتُهُمْ كَرَّاتٍ، قَرْنَا بَعْدَ قَرْنٍ، ثُمَّ قَرْنَا بَعْدَ قَرْنٍ، أَذْرَكْتُهُمْ
وَهُمْ مُتَوَافِرُونَ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً؛

أَهْلَ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالْجَزِيرَةَ مَرَّتَيْنِ.

وَالْبَصْرَةَ: أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِي سِنِينَ ذَوِي عَدَدٍ.

بِالْحِجَازِ: سِتَّةَ أَعْوَامٍ.

وَلَا أَحْصِي كَمَ دَخَلْتُ الْكُوفَةَ وَبَغْدَادَ مَعَ مُحَدِّثِي أَهْلِ
خُرَّاسَانَ، مِنْهُمْ الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ

بْنِ شَقِيقٍ، وَقُتَيْبَةَ بِنِ سَعِيدٍ، وَشَهَابُ بِنِ مَعْمَرٍ.

وَبِالشَّامِ: مُحَمَّدَ بِنِ يُوْسُفِ الْفِرْيَابِيِّ، وَأَبَا مُسْهَرٍ عَبْدَ الْأَعْلَى بِنِ مُسْهَرٍ، وَأَبَا الْمُغِيرَةَ عَبْدَ الْقُدُّوسِ بِنِ الْحَجَّاجِ، وَأَبَا الْيَمَانَ الْحَكَمَ بِنِ نَافِعٍ، وَمِنْ بَعْدِهِمْ عِدَّةٌ كَثِيرَةٌ.

وَبِمِصْرَ: يَحْيَى بِنِ كَثِيرٍ، وَأَبَا صَالِحٍ كَاتِبَ اللَّيْثِ بِنِ سَعْدٍ، وَسَعِيدَ بِنِ أَبِي مَرِيَمَ، وَأَصْبَعَ بِنِ الْفَرَجِ، وَنُعَيْمَ بِنِ حَمَّادٍ.

وَبِمَكَّةَ: عَبْدَ اللَّهِ بِنِ زَيْدِ الْمُقْرِيِّ، وَالْحَمِيدِيَّ، وَسَلِيمَانَ بِنِ حَرْبٍ قَاضِي مَكَّةَ، وَأَحْمَدَ بِنِ مُحَمَّدِ الْأَزْرَقِيِّ.

وَبِالْمَدِينَةِ: إِسْمَاعِيلَ بِنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَمُطَرِّفَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بِنِ نَافِعِ الزُّبَيْرِيِّ، وَأَحْمَدَ بِنِ أَبِي بَكْرٍ أَبَا مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بِنِ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بِنِ الْمُنْذِرِ الْحِرَامِيِّ، وَبِالْبَصْرَةِ أَبَا عَاصِمِ الصَّحَّاحِ بِنِ مُحَمَّدِ الشَّيْبَانِيِّ، وَأَبَا الْوَلِيدِ هِشَامَ بِنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَالْحَجَّاجَ بِنِ الْمِنْهَالِ، وَعَلِيَّ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ.

وَبِالْكَوْفَةِ: أَبَا نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ مُوسَى،
وَأَحْمَدَ بْنَ يُونُسَ، وَقَبِيصَةَ بْنَ عُقْبَةَ، وَابْنَ نُمَيْرٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ وَعُثْمَانَ
ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ.

وَبِعَدَادٍ: أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَأَبَا مَعْمَرٍ، وَأَبَا
حَيْثَمَةَ، وَأَبَا عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ.

وَمِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ: عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِيِّ.

وَبِوَأَسِطٍ: عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، وَعَاصِمَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ عَاصِمٍ.

وَبِمَرَوْ: صَدَقَةَ بْنَ الْفَضْلِ، وَإِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ.

وَكَتَفِينَا بِتَسْمِيَةِ هُوَلَاءِ كَيْ يَكُونَ مُحْتَصِرًا وَأَنْ لَا يَطُولَ ذَلِكَ.

فَمَا رَأَيْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَخْتَلِفُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ:

٢- أَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ وَذَلِكَ لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا

لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ

وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]

٣- وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ لِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ﴾

٤- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَبَيَّنَ اللَّهُ الْخَلْقَ مِنَ الْأَمْرِ لِقَوْلِهِ: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤]

٥- وَأَنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ بِقَدْرِ لِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ٥] وَلِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٥] وَلِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرِ﴾ [القمر: ٥]

٦- وَلَمْ يَكُونُوا يُكْفِّرُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِالذَّنْبِ لِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]

٧- وَمَا رَأَيْتُ فِيهِمْ أَحَدًا يَتَنَاوَلُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَتْ عَائِشَةُ: «أَمْرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لَهُمْ» وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا

وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ
آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٥٠﴾ [الحشر: ٥٠]

٨- وَكَانُوا يَنْهَوْنَ عَنِ الْبِدْعِ مَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ
وَأَصْحَابُهُ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران:
١٠٣] وَلِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]

٩- وَيَحْتُثُونَ عَلَىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَتْبَاعُهُ لِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا
صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ
سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٢]

١٠- وَأَنَّ لَا نُتَارِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا يَغُلُّ
عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَطَاعَةُ وِلَاةِ الْأَمْرِ،
وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ» ثُمَّ أَكَّدَ فِي قَوْلِهِ:
﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]

١١- وَأَنَّ لَا يَرَى السَّيْفَ عَلَىٰ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ. وَقَالَ الْفُضَيْلُ: «لَوْ
كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ لَمْ أَجْعَلْهَا إِلَّا فِي إِمَامٍ؛ لِأَنَّهُ إِذَا صَلَحَ الْإِمَامُ

أَمِنَ الْبِلَادُ وَالْعِبَادُ» قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «يَا مُعَلِّمَ الْخَيْرِ، مَنْ يَجْتَرِي عَلَى
هَذَا غَيْرُكَ»

مصدر العقيدة:

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣٢٠) ج١ ص١٩٣]

(١٩) أَعْنَاقِيهِ السَّلَفِ كَمَا لَحِكَاهُ الرَّازِبَانُ

أَبُو زُرْعَةَ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الرَّازِيِّ

(٢٠٠ هـ - ٢٦٤ هـ الرِّي - من أوساط الآخذين عن تبع الأتباع)

أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ الْمُنْذِرِ الرَّازِيِّ

(١٩٥ هـ - ت ٢٧٧ هـ الرِّي - من أوساط الآخذين عن تبع الأتباع)

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ
عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَمَا أَدْرَكَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي
جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَا:

١- أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، حِجَازًا، وَعِرَاقًا، وَشَامًا،
وَيَمَنًا، فَكَانَ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ:

٢- الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.

٣- وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ بِجَمِيعِ جِهَاتِهِ.

٤- وَالْقَدْرُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٥- وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

٦- وَهُمْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ.

٧- وَأَنَّ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَ لَهُمْ بِالْحِجَّةِ؛ عَلَى مَا شَهِدَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ.

٨- وَالْتَرَحُّمُ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَالْكَفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ.

٩- وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ بِأَلَا كَيْفٍ، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ٢٥].

١٠- وَأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ، يَرَاهُ أَهْلُ الْحِجَّةِ بِأَبْصَارِهِمْ، وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ وَكَمَا شَاءَ.

١١- وَالْحِجَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَهُمَا مَخْلُوقَانِ لَا يَفْنَيَانِ أَبَدًا.

١٢- وَالْحِجَّةُ ثَوَابٌ لِأَوْلِيَائِهِ، وَالتَّارُ عِقَابٌ لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٣- وَالصَّرَاطُ حَقٌّ.

١٤- وَالْمِيزَانُ حَقٌّ، لَهُ كِفَّتَانِ، تُوزَنُ فِيهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا حَقٌّ.

١٥- وَالْحَوْضُ الْمُكْرَمُ بِهِ نَبِينَا حَقٌّ.

١٦- وَالشَّفَاعَةُ حَقٌّ، وَالبَعْثُ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ حَقٌّ.

١٧- وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٨- وَلَا نُكْفِّرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِذُنُوبِهِمْ، وَنَكِلُ أَسْرَارَهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٩- وَنُقِيمُ فَرَضَ الْجِهَادِ وَالْحَجِّ مَعَ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ دَهْرٍ وَرَمَانٍ.

٢٠- وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى الْأُمَّةِ وَلَا الْقِتَالَ فِي الْفِتْنَةِ.

٢١- وَنَسْمَعُ وَنُطِيعُ لِمَنْ وَّلَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَنَا وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ.

٢٢- وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوذَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ.

٢٣- وَأَنَّ الْجِهَادَ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ مَعَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ.

٢٤- وَالْحُجُّ كَذَلِكَ.

٢٥- وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ مِنَ السَّوَائِمِ إِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

٢٦- وَالنَّاسُ مُؤْمِنُونَ فِي أَحْكَامِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ، وَلَا نَدْرِي مَا هُمْ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَمَنْ قَالَ: «إِنَّهُ مُؤْمِنٌ حَقًّا» فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَمَنْ قَالَ: «هُوَ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللهِ» فَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، وَمَنْ قَالَ: «هُوَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ حَقًّا» فَهُوَ مُصِيبٌ.

٢٧- وَالْمُرْجِئَةُ وَالْمُبْتَدِعَةُ ضُلَالٌ.

٢٨- وَالْقَدَرِيَّةُ الْمُبْتَدِعَةُ ضَلَالٌ، فَمَنْ أَنْكَرَ مِنْهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَعْلَمُ مَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ فَهُوَ كَافِرٌ.

٢٩- وَأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ كُفْرًا.

٣٠- وَأَنَّ الرَّافِضَةَ رَفُضُوا الْإِسْلَامَ.

٣١- وَالْحَوَارِجَ مُرَاقٍ.

٣٢- وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ. وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ مِمَّنْ يَفْهَمُ فَهُوَ كَافِرٌ.

٣٣- وَمَنْ شَكَّ فِي كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَوَقَفَ شَاكًا فِيهِ يَقُولُ: «لَا أَدْرِي مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ» فَهُوَ جَهْمِيٌّ.

٣٤- وَمَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ جَاهِلًا؛ عَلَّمَ وَبَدَّعَ وَلَمْ يُكْفِّرْ.

٣٥- وَمَنْ قَالَ: «لَفِظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ» فَهُوَ جَهْمِيٌّ، أَوْ «الْقُرْآنُ بِلَفِظِي مَخْلُوقٌ» فَهُوَ جَهْمِيٌّ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ [ابن أبي حاتم]: وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:

٣٦- وَعَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ: الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ.

وَعَلَامَةُ الزَّنَادِقَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ حَشَوِيَّةً، يُرِيدُونَ إِبْطَالَ
الْآثَارِ.

وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُشَبَّهَةً.

وَعَلَامَةُ الْقَدْرِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ مُجَبَّرَةً.

وَعَلَامَةُ الْمُرْجِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُخَالَفَةً وَنُقْصَانِيَّةً.

وَعَلَامَةُ الرَّافِضَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ نَاصِبَةً.

وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ
هَذِهِ الْأَسْمَاءُ

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَسَمِعْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ

٣٧- يَأْمُرَانِ بِهَجْرَانِ أَهْلِ الرِّبْعِ وَالْبِدْعِ، يُغْلِظَانِ فِي ذَلِكَ أَشَدَّ التَّغْلِيزِ.

٣٨- وَيُنْكِرَانِ وَضَعَ الْكُتُبِ بِرَأْيٍ فِي غَيْرِ آثَارِ.

٣٩- وَيَنْهَيَانِ عَنِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالنَّظْرِ فِي كُتُبِ الْمُتَكَلِّمِينَ.

٤٠- وَيَقُولَانِ: لَا يُفْلِحُ صَاحِبُ كَلَامٍ أَبَدًا.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «وَبِهِ أَقُولُ أَنَا». وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ حُبَيْشٍ الْمُقْرِيُّ: «وَبِهِ أَقُولُ». قَالَ شَيْخُنَا ابْنُ الْمُظَفَّرِ: «وَبِهِ أَقُولُ». وَقَالَ شَيْخُنَا -يَعْنِي الْمُصَنِّفَ-: «وَبِهِ أَقُولُ» وَقَالَ الطَّرِثِيُّ: «وَبِهِ أَقُولُ». وَقَالَ شَيْخُنَا السَّلْفِيُّ: «وَبِهِ نَقُولُ»^(٢١)

مصدر العقيدة:

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣٢١) ج١ ص١٩٧.

(٢١) وقال جامع هذا الكتاب -محمد بن شمس الدين-: «وبه أقول»

(٢٠) اعتراف السلف كما لكاه أبي عيسى الترمذي

(ت ٢٧٩ هـ ترمذ - من صغار الآخذين عن تبع الأتباع)

قال **مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ سَوْرَةَ بْنِ مُوسَى بْنِ الضَّحَّاكِ السُّلَمِيِّ**
في الجامع الصحيح (المعروف بسنن الترمذي):

١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «مَا خَلَقَ
اللَّهُ مِنْ سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ أَعْظَمَ مِنْ آيَةِ الْكُرْسِيِّ»

قَالَ سُفْيَانُ: «لِأَنَّ آيَةَ الْكُرْسِيِّ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ، وَكَلَامُ اللَّهِ أَعْظَمُ
مِنْ خَلْقِ اللَّهِ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»

٢- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ
فَيْرِيئُهَا لِأَحَدِكُمْ كَمَا يُرِيئُ أَحَدَكُمْ مُهْرَهُ، حَتَّىٰ إِنَّ اللَّقْمَةَ لَتَصِيرُ
مِثْلَ أَحَدٍ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ﴾

عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ ﴿ وَ ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾ « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣- وَقَدْ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَمَا يُشْبَهُ هَذَا مِنَ الرَّوَايَاتِ؛

٤- مِنَ الصِّفَاتِ،

٥- وَنُزُولِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا،

٦- قَالُوا: قَدْ تَثَبَّتِ الرَّوَايَاتُ فِي هَذَا.

٧- وَيُؤْمَنُ بِهَا.

٨- وَلَا يُتَوَهَّمُ.

٩- وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ؟

١٠- هَكَذَا رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ

بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: أَمْرُهَا بِلَا كَيْفٍ، وَهَكَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

١١- وَأَمَّا الْجَهْمِيَّةُ فَأَنْكَرْتُ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَقَالُوا: هَذَا تَشْبِيهٌُ.

١٢- وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ الْيَدَ وَالسَّمْعَ وَالْبَصَرَ، فَتَأَوَّلَتْ الْجَهْمِيَّةُ هَذِهِ الْآيَاتِ فَفَسَّرُوهَا عَلَى غَيْرِ مَا فَسَّرَ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ آدَمَ بِيَدِهِ، وَقَالُوا: إِنَّ مَعْنَى الْيَدِ هَاهُنَا الْقُوَّةُ.

١٣- وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٢٢):

- إِنَّمَا يَكُونُ التَّشْبِيهُ إِذَا قَالَ: «يَدٌ كَيْدٍ» أَوْ «مِثْلُ يَدٍ» أَوْ «سَمِعُ كَسَمِعٍ» أَوْ «مِثْلُ سَمِعٍ»

- فَإِذَا قَالَ: «سَمِعُ كَسَمِعٍ» أَوْ «مِثْلُ سَمِعٍ»؛ فَهَذَا التَّشْبِيهُ.

وَأَمَّا إِذَا قَالَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَدٌ، وَسَمِعٌ، وَبَصَرٌ» وَلَا يَقُولُ: «كَيْفُ؟» وَلَا يَقُولُ: «مِثْلُ سَمِعٍ» وَلَا: «كَسَمِعٍ»؛ فَهَذَا لَا يَكُونُ تَشْبِيهًُا، وَهُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿لَيْسَ

(٢٢) هو ابن راهويه.

كَمَثَلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٤١﴾

قال أبو عيسى الترمذي:

٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ: {أَلَا يَتَّبِعُ كُلُّ إِنْسَانٍ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ} فَيَمَثُلُ لِصَاحِبِ الصَّلِيبِ صَلِيبُهُ، وَلِصَاحِبِ التَّصَاوِيرِ تَصَاوِيرُهُ، وَلِصَاحِبِ النَّارِ نَارُهُ، فَيَتَّبِعُونَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ.

وَيَبْقَى الْمُسْلِمُونَ فَيَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ: {أَلَا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟} فَيَقُولُونَ: «نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، اللَّهُ رَبُّنَا، وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا» وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ، ثُمَّ يَتَوَارَى ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيَقُولُ: {أَلَا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟} فَيَقُولُونَ: «نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ اللَّهُ رَبُّنَا، وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا» وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ

قَالُوا: وَهَلْ نَرَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟»

قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ: «فَأَنَّكُمْ لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ تِلْكَ السَّاعَةَ.

ثُمَّ يَتَوَارَى ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيَعْرِفُهُمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: {أَنَا رَبُّكُمْ
فَاتَّبِعُونِي} فَيَقُومُ الْمُسْلِمُونَ، وَيُوضَعُ الصِّرَاطُ، فَيَمُرُّونَ عَلَيْهِ مِثْلَ
جِيَادِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، وَقَوْلُهُمْ عَلَيْهِ «سَلَّمَ سَلَّمَ»

وَيَبْقَى أَهْلُ النَّارِ فَيُطْرَحُ مِنْهُمْ فِيهَا فَوْجٌ، ثُمَّ يُقَالُ: ﴿هَلْ
امْتَلَأَتْ؟﴾ فَتَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ ثُمَّ يُطْرَحُ فِيهَا فَوْجٌ، فَيُقَالُ:
﴿هَلْ امْتَلَأَتْ؟﴾ فَتَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ حَتَّى إِذَا أَوْعِبُوا فِيهَا؛
وَضَعَ الرَّحْمَنُ قَدَمَهُ فِيهَا، وَأَرَوَى بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ قَالَ: {قَطَّ}
قَالَتْ: «قَطَّ قَطَّ»

فَإِذَا أَدْخَلَ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلَ النَّارِ النَّارَ؛ قَالَ: أَتَيْتُ
بِالْمَوْتِ مُلَبَّبًا، فَيُوقَفُ عَلَى السُّورِ الَّذِي بَيْنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ،

ثُمَّ يُقَالُ: «يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ» فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: «يَا أَهْلَ النَّارِ» فَيَطَّلِعُونَ مُسْتَبْشِرِينَ يَرْجُونَ الشَّفَاعَةَ، فَيُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ: «هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟» فَيَقُولُونَ هَوْلَاءٌ وَهَوْلَاءٌ: «قَدْ عَرَفْنَاهُ، هُوَ الْمَوْتُ الَّذِي وَكَّلَ بِنَا» فَيُضْجَعُ فَيُذْبَحُ ذَبْحًا عَلَى السُّورِ الَّذِي بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُقَالُ: «يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ» هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ

١٥- وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ مِثْلُ هَذَا؛

- مَا يُذَكَّرُ فِيهِ أَمْرُ الرُّؤْيَةِ أَنَّ النَّاسَ يَرُونَ رَبَّهُمْ.

- وَذِكْرُ الْقَدَمِ.

- وَمَا أَشْبَهَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ.

١٦- وَالْمَذْهَبُ فِي هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْأَئِمَّةِ مِثْلِ سُفْيَانَ

الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَوَكَيْعٍ،

وغيرهم أَنَّهُمْ رَوَوْا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ، ثُمَّ قَالُوا: «تُرَوَّى هَذِهِ الْأَحَادِيثُ

وَنُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ؟»

١٧- وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ أَنْ يَرَوْا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ كَمَا جَاءَتْ وَيُؤْمِنُ بِهَا وَلَا تُفَسَّرُ وَلَا تُتَوَهَّمُ وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ.

١٨- وَهَذَا أَمْرُ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِي اخْتَارُوهُ وَذَهَبُوا إِلَيْهِ.

١٩- وَمَعْنَى قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ: «فَيَعْرِفُهُمْ نَفْسَهُ» يَعْنِي يَتَجَلَّى لَهُمْ

قال أبو عيسى الترمذي:

٢٠- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقْبِي وَجْهَهُ حَرَّ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ» هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١- حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ يَوْمًا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الْأَعْمَشِ،

فَلَمَّا فَرَعَ وَكَيْعٌ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ فَلْيَحْتَسِبْ فِي إِظْهَارِ هَذَا الْحَدِيثِ مِخْرَاسَانَ، لِأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ يُنْكِرُونَ هَذَا.

قال أبو عيسى الترمذي:

٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ، وَيُوسُفُ بْنُ عَيْسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمِيلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنِ أَبِيهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الشَّقِيقِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمِيلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ

تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ

٢٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ،

عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ

لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكُهُ كُفْرًا غَيْرَ الصَّلَاةِ»

٢٤- سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبٍ الْمَدَنِيَّ، يَقُولُ: مَنْ قَالَ: «الْإِيمَانُ قَوْلٌ»

يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ.

قال أبو عيسى الترمذي:

٢٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

٢٦- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزِينِي الزَّانِي حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَكِنَّ التَّوْبَةَ مَعْرُوضَةٌ» وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٧- وَقَدْ رُوِيَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَانَى الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ فَكَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ كَالظَّلَّةِ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ عَادَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ».

٢٨- وَقَدْ رُوِيَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا: «خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْإِسْلَامِ».

٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ وَأَسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَصَابَ حَدًّا فَعَجَلَ عُقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا فَاللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَى عَبْدِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ أَصَابَ حَدًّا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَفَا عَنْهُ فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ» وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ

٣٠- وَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا كَفَّرَ أَحَدًا بِالزَّنَا أَوْ السَّرِقَةِ وَشَرِبَ الْخَمْرِ.

قال أبو عيسى الترمذي:

٣١- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَانَ الأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَلَّدَ نَعْلَيْنِ، وَأَشْعَرَ الْهَدْيَ فِي الشَّقِّ الأَيْمَنِ بِذِي الْحَلِيفَةِ، وَأَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ» حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

٣٢- سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَيْسَى يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ - حِينَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ - فَقَالَ: «لَا تَنْظُرُوا إِلَى قَوْلِ أَهْلِ الرَّأْيِ فِي هَذَا، فَإِنَّ الإِشْعَارَ سُنَّةٌ، وَقَوْلُهُمْ بِدْعَةٌ»

٣٣- وَسَمِعْتُ أَبَا السَّائِبِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ وَكِيعٍ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ مِمَّنْ يَنْظُرُ فِي الرَّأْيِ: «أَشْعَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَيَقُولُ أَبُو حَنِيفَةَ هُوَ مُثَلَّةٌ؟» قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «الإِشْعَارُ مُثَلَّةٌ» قَالَ: فَرَأَيْتُ وَكِيعًا غَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا، وَقَالَ: «أَقُولُ لَكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ، مَا أَحَقَّكَ بِأَنْ

تُحْبَسَ، ثُمَّ لَا تَخْرُجَ حَتَّى تَنْزِعَ عَنْ قَوْلِكَ هَذَا»

مصدر العقيدة:

جامع الترمذي، الأحاديث برقم: (٢٨٨٤) (٦٦٢) (٢٥٥٧) (٢٤١٥) (٢٦٢١) (٢٦٢٢) (٢٦٢٥)
(٢٦٢٦) (٩٠٦) وتعليقه عليها.

فائدة: جمع الشيخ طارق عوض الله جمعا أوسع، سماه: «عقيدة أهل السنة والجماعة للإمام
الحافظ أبي عيسى الترمذي» وفيه زيادة عما نقله، لم أنقلها تجنبا للتطويل.

(٢١) أَمْنَقَاتُ سَهْلِ التَّسْتَرِي

(٢٠٣هـ - ت ٢٨٣هـ)

شيخ الصوفية ومن أعيانهم يوم كان أكثرهم على السنة)

قَالَ عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنِ شِيرَازِ بْنِ يَزِيدَ الْعَبْدِيِّ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ، وَقِيلَ لَهُ: «مَتَى يَعْلَمُ الرَّجُلُ أَنَّهُ عَلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟»

قَالَ: إِذَا عَرَفَ مِنْ نَفْسِهِ عَشْرَ خِصَالٍ:

١ لَا يَتْرُكُ الْجَمَاعَةَ ٢ وَلَا يَسُبُّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ٣ وَلَا يَخْرُجُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالسَّيْفِ ٤ وَلَا يُكَذِّبُ بِالْقَدْرِ ٥ وَلَا يَشُكُّ فِي الْإِيمَانِ ٦ وَلَا يُمَارِي فِي الدِّينِ ٧ وَلَا يَتْرُكُ الصَّلَاةَ عَلَى مَنْ يَمُوتُ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِالدَّنْبِ ٨ وَلَا يَتْرُكُ الْمَسْحَ عَلَى الْحُقَيْنِ ٩ وَلَا يَتْرُكُ الْجَمَاعَةَ خَلْفَ كُلِّ وَاحِدٍ جَارٍ أَوْ عَدَلٍ.

مصدر العقيدة:

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣٢٤) ج١ ص٢٠٥]

لطيفة: لما ذكر الإمام ابن عيينة عشرة؛ عدد إحدى عشرة، والآن التستري قال عشرة وعدد تسعة.

(٢٢) أَعْتَقَاهُ مَلِكُهُ بْنُ عَثْمَانَ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ

(ت ٢٩٧ هـ - محدث حافظ)

أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ:

١- ذَكَرُوا أَنَّ الْجَهْمِيَّةَ يَقُولُونَ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبَيْنَ خَلْقِهِ حِجَابٌ، وَأَنْكَرُوا الْعَرْشَ، وَأَنْ يَكُونَ اللَّهُ هُوَ فَوْقَهُ، وَفَوْقَ السَّمَاوَاتِ، وَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَإِنَّهُ لَا يَتَخَلَّصُ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا يَتَخَلَّصُ الْخَلْقُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يَفْنِيَهُمْ أَجْمَعٍ فَلَا يَبْقَى مِنْ خَلْقِهِ شَيْءٌ، وَهُوَ مَعَ الْآخِرِ فَالْآخِرِ مِنْ خَلْقِهِ مُمْتَزَجٌ بِهِ، فَإِذَا أَفْنَى خَلْقَهُ تَخَلَّصَ مِنْهُمْ وَتَخَلَّصُوا مِنْهُ.

٢- تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوهَا كَبِيرًا. وَمَنْ قَالَ بِهِذِهِ الْمَقَالَةِ فَإِلَى التَّعْطِيلِ يَرْجِعُ قَوْلُهُمْ.

٣- وَقَدْ عَلِمَ الْعَالِمُونَ أَنَّ اللَّهَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ قَدْ كَانَ مُتَخَلِّصًا مِنْ خَلْقِهِ بَائِنًا مِنْهُمْ، فَكَيْفَ دَخَلَ فِيهِمْ؟ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

أَنْ يُوصَفَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ.

٤- بَلْ هُوَ فَوْقَ الْعَرْشِ كَمَا قَالَ، مُحِيْطٌ بِالْعَرْشِ، مُتَخَلِّصٌ مِنْ خَلْقِهِ، بَائِنٌ مِنْهُ.

٥- عِلْمُهُ فِي خَلْقِهِ، لَا يَخْرُجُونَ مِنْ عِلْمِهِ.

٦- وَقَدْ أَخْبَرَنَا عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ الْعَرْشَ كَانَ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلَى الْمَاءِ.

٧- وَأَخْبَرَنَا عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ صَارَ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ وَمِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْعَرْشِ فَاسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ وَقَالَ: ﴿قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ * وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلنَّاسِ لِيَوْمٍ * ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾

٨- ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ مَا

فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةِ إِثْمَاتٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ ﴿٩﴾

٩- وَقَالَ: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ﴾

١٠- ففسرت العلماء قوله: {وَهُوَ مَعَكُمْ} يعنِي: علمه

١١- وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فَاللَّهُ تَعَالَى اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَرَى كُلَّ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ - وَيَعْلَمُ وَيَسْمَعُ كُلَّ ذَلِكَ - بَعَيْنِهِ وَهُوَ فَوْقَ الْعَرْشِ.

١٢- لَا الْحُجُبُ - الَّتِي احْتَجَبَ بِهَا عَنِ خَلْقِهِ - تَحْجُبُهُ مِنْ أَنْ يَرَى وَيَسْمَعَ مَا فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى.

١٣- وَلَكِنَّهُ خَلَقَ الْحُجُبَ وَخَلَقَ الْعَرْشَ - كَمَا خَلَقَ الْخَلْقَ - لِمَا شَاءَ وَكَيْفَ شَاءَ.

١٤- وَمَا يَحْمِلُهُ إِلَّا عَظَمَتُهُ، فَقَالَ: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾

وَقَالَ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ وَقَالَ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وَقَالَ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾

١٥- وَأَجْمَعَ الْخَلْقُ جَمِيعًا أَنَّهُمْ إِذَا دَعَوْا اللَّهَ جَمِيعًا رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَلَوْ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى؛ مَا كَانُوا يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ مَعَهُمْ عَلَى الْأَرْضِ.

١٦- ثُمَّ تَوَافَرَتِ الْأَخْبَارُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْعَرْشَ فَاسْتَوَى عَلَيْهِ بِدَاتِهِ، ثُمَّ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ، فَصَارَ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، وَمِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْعَرْشِ.

١٧- فَهُوَ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ وَفَوْقَ الْعَرْشِ بِدَاتِهِ، مُتَخَلِّصًا مِنْ خَلْقِهِ بَائِنًا مِنْهُمْ، عِلْمُهُ فِي خَلْقِهِ لَا يَخْرُجُونَ مِنْ عِلْمِهِ

مصدر العقيدة:

مقدمة كتابه «العرش وما روي فيه»

(٢٣) أَعْنَقَابُ أَبِي جَعْفَرٍ مَلِكِ بْنِ جَبْرِ الطَّبْرِيِّ

(و٢٢٤هـ - ت٣١٠هـ - شيخ المفسرين والمؤرخين)

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ:

١- أَوَّلُ مَا نَبَدَأُ فِيهِ الْقَوْلَ مِنْ ذَلِكَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَنْزِيلُهُ؛
إِذْ كَانَ مِنْ مَعَانِي تَوْحِيدِهِ.

٢- فَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ كَيْفَ كُتِبَ، وَكَيْفَ تُلِيَ، وَفِي أَيِّ مَوْضِعٍ قُرِئَ، فِي السَّمَاءِ
وُجِدَ أَوْ فِي الْأَرْضِ، حَيْثُ حُفِظَ؛ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ كَانَ مَكْتُوبًا،
أَوْ فِي الْأَوَاحِ صَبِيَانِ الْكُتَاتِيْبِ مَرْسُومًا، فِي حَجَرٍ نُقِشَ أَوْ فِي وَرَقٍ
خُطِّ، فِي الْقَلْبِ حُفِظَ أَوْ بِاللِّسَانِ لُفِظَ.

٣- فَمَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ أَوْ ادَّعَى أَنْ قُرَأْنَا فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي السَّمَاءِ
سِوَى الْقُرْآنِ الَّذِي نَتْلُوهُ بِالسِّنِّتِنَا وَنُكْتِبُهُ فِي مَصَاحِفِنَا، أَوْ اعْتَقَدَ
غَيْرَ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ، أَوْ أَضْمَرَهُ فِي نَفْسِهِ، أَوْ قَالَ بِلِسَانِهِ دَائِنًا بِهِ؛ فَهُوَ

بِاللَّهِ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ وَبَرِيءٌ مِنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ بَرِيءٌ مِنْهُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ
 جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٥١] وَقَالَ وَقَوْلُهُ
 الْحَقُّ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ
 اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٧]

٤- فَأَخْبَرَنَا جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مَكْتُوبٌ، وَأَنَّهُ مِنْ
 لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَسْمُوعٌ، وَهُوَ قُرْآنٌ وَاحِدٌ مِنْ مُحَمَّدٍ مَسْمُوعٌ، وَفِي
 اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مَكْتُوبٌ، وَكَذَلِكَ فِي الصُّدُورِ مُحْفُوظٌ، وَبِالْأَسْنِ
 الشُّيُوخِ وَالشُّبَّانِ مَتْلُوءٌ.

٥- فَمَنْ رَوَى عَنَّا، أَوْ حَكَى عَنَّا، أَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا، أَوْ ادَّعَى عَلَيْنَا
 أَنَّا قُلْنَا غَيْرَ ذَلِكَ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ
 وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا،
 وَهَتَكَ سِتْرَهُ وَفَضَحَهُ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ
 مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [غافر: ٣٥]

٦- وَأَمَّا الصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ لَدَيْنَا فِي رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ رَبَّهُمْ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ، وَهُوَ دِينُنَا الَّذِي نَدِينُ اللَّهَ بِهِ، وَأَدْرَكْنَا عَلَيْهِ أَهْلَ السُّنَّةِ

وَالْجَمَاعَةَ، فَهُوَ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَهُ، عَلَى مَا صَحَّتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧- وَالصَّوَابُ لَدَيْنَا فِي الْقَوْلِ فِيمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنْ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَحَسَنَاتِهِمْ وَسَيِّئَاتِهِمْ أَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَاللَّهُ مُقَدِّرُهُ وَمُدَبِّرُهُ، لَا يَكُونُ شَيْءٌ إِلَّا بِإِرَادَتِهِ، وَلَا يَحْدُثُ شَيْءٌ إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ، لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ.

٨- وَالصَّوَابُ لَدَيْنَا مِنَ الْقَوْلِ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَبِهِ الْخَبْرُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ مَضَى أَهْلُ الدِّينِ وَالْفَضْلِ.

٩- وَالْقَوْلُ فِي الْأَفَاطِ الْعِبَادِ بِالْقُرْآنِ فَلَا أَثَرَ فِيهِ أَعْلَمُهُ عَنْ صَحَابِيٍّ مَضَى، وَلَا عَنْ تَابِعِيٍّ قَفَى إِلَّا عَمَّنْ فِي قَوْلِهِ الشِّفَاءُ وَالْغِنَاءُ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَرِضْوَانُهُ - وَفِي اتِّبَاعِهِ الرُّشْدُ وَالْهُدَى، وَمَنْ يَقُومُ لَدَيْنَا مَقَامَ الْأَيِّمَةِ الْأُولَى؛ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ. فَإِنَّ أَبَا إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيَّ حَدَّثَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ يَقُولُ: «اللَّفْظِيَّةُ جَهْمِيَّةٌ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٥١] مِمَّنْ يَسْمَعُ؟»

١٠- وَأَمَّا الْقَوْلُ فِي الْإِسْمِ، أَهْوَا الْمُسَمَّى أَوْ غَيْرِ الْمُسَمَّى؟ فَإِنَّهُ مِنْ الْحَمَاقَاتِ الْحَادِثَةِ الَّتِي لَا أَثَرَ فِيهَا فَيَتَّبَعُ، وَلَا قَوْلَ مِنْ إِمَامٍ فَيُسْتَمَعُ، وَالْحَوْضُ فِيهِ شَيْنٌ، وَالصَّمْتُ عَنْهُ زَيْنٌ، وَحَسْبُ أَمْرٍ مِنَ الْعِلْمِ بِهِ وَالْقَوْلُ فِيهِ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى قَوْلِ الصَّادِقِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]

١١- وَيَعْلَمُ أَنَّ رَبَّهُ هُوَ الَّذِي ﴿عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ فَمَنْ تَجَاوَزَ ذَلِكَ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ.

١٢- فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ بَعْدَ مِنَّا فَنَأَى، أَوْ قَرَبَ فَدَنَا: أَنَّ الدِّينَ الَّذِي نَدِينُ بِهِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مَا بَيَّنَّاهُ لَكُمْ عَلَى مَا وَصَفْنَاهُ، فَمَنْ رَوَى خِلَافَ ذَلِكَ أَوْ أَضَافَ إِلَيْنَا سِوَاهُ أَوْ نَحَلْنَا فِي ذَلِكَ قَوْلًا غَيْرَهُ فَهُوَ كَاذِبٌ، فَهُوَ مُفْتَرٍ مُعْتَدٍ مُتَخَرِّصٍ، يَبُوءُ بِإِثْمِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، وَعَلَيْهِ غَضَبُ اللَّهِ وَلَعْنَتُهُ فِي الدَّارَيْنِ، وَحَقٌّ

عَلَى اللَّهِ أَنْ يُورِدَهُ الْمَوْرِدَ الَّذِي وَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَرْبَاءَهُ ، وَأَنْ
يُجَلِّهُ الْمَحَلَّ الَّذِي أَخْبَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ يُجَلِّهُ أَمْثَالَهُ

مصدر العقيدة:

[كتاب صريح السنة للطبري، بعد مقدمته] ولم أنقل المقدمة لطولها.

[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣٢٥) ج١ ص٢٠٦]

(٢٤) انقراض السلف كما لحاله ابن أبي عمير

(٣١٦ هـ - من كبار حفاظ الحديث، وله رحلة مع والده صاحب السنن)

- ١ تَمَسَّكَ بِحَبْلِ اللَّهِ وَاتَّبَعَ الْهُدَى
 - ٢ وَدِنَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَالسُّنَنِ الَّتِي
 - ٣ وَقُلْ: غَيْرُ مَخْلُوقٍ كَلَامُ مَلِيكِنَا
 - ٤ وَلَا تَكُ فِي الْقُرْآنِ بِالْوَقْفِ قَائِلًا
 - ٥ وَلَا تَقُلْ: الْقُرْآنُ خَلَقَ قَرَأْتُهُ
 - ٦ وَقُلْ يَتَجَلَّى اللَّهُ لِلْخَلْقِ جَهْرَةً
 - ٧ وَلَيْسَ بِمَوْلُودٍ وَلَيْسَ بِوَالِدٍ
 - ٨ وَقَدْ يُنْكِرُ الْجَهْمِيُّ هَذَا وَعِنْدَنَا
 - ٩ رَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ مَقَالِ مُحَمَّدٍ
 - ١٠ وَقَدْ يُنْكِرُ الْجَهْمِيُّ أَيْضًا يَمِينَهُ
 - ١١ وَقُلْ: يَنْزِلُ الْجَبَّارُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ
 - ١٢ إِلَى طَبَقِ الدُّنْيَا يَمُنُّ بِفَضْلِهِ
 - ١٣ يَقُولُ: أَلَا مُسْتَغْفِرٌ يَلْقَى غَافِرًا
- وَلَا تَكُ بِدَعِيًّا لَعَلَّكَ تُفْلِحُ
أَتَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَنْجُو وَتَرْبِحُ
بِذَلِكَ دَانَ الْأَتْقِيَاءُ وَأَفْصَحُوا
كَمَا قَالَ أَتْبَاعُ لِحْجَمٍ وَأَسْجَحُوا
فَإِنَّ كَلَامَ اللَّهِ بِاللَّفْظِ يُوضَحُ
كَمَا الْبَدْرُ لَا يَخْفَى وَرَبُّكَ أَوْضَحُ
وَلَيْسَ لَهُ شِبْهُ تَعَالَى الْمُسَبِّحُ
بِمُضَاقٍ مَا قُلْنَا حَدِيثٌ مُصَرِّحُ
فَقُلْ مِثْلَ مَا قَدْ قَالَ فِي ذَاكَ تَنْجِحُ
وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ بِالْفَوَاضِلِ تَنْضَحُ
بِلا كَيْفِ جَلِّ الْوَاحِدِ الْمُتَمَدِّحُ
فَتَفْرُجُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَتُفْتَحُ
وَمُسْتَمْنِحُ خَيْرًا وَرِزْقًا فَيَمْنَحُ

- رَوَى ذَاكَ قَوْمٌ لَا يُرَدُّ حَدِيثُهُمْ ١٤
 وَقُلْ: إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ١٥
 وَرَابِعُهُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ بَعْدَهُمْ ١٦
 وَإِنَّهُمْ وَالرَّهْطُ لَا رَيْبَ فِيهِمْ ١٧
 سَعِيدٌ وَسَعْدٌ وَابْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ ١٨
 وَقُلْ خَيْرُ قَوْلٍ فِي الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ ١٩
 فَقَدْ نَطَقَ الْوَحْيُ الْمُبِينُ بِفَضْلِهِمْ ٢٠
 وَبِالْقَدْرِ الْمَقْدُورِ أَيَقِنُ فَإِنَّهُ ٢١
 وَلَا تُنْكِرْنَ جَهْلًا نَكِيرًا وَمُنْكَرًا ٢٢
 وَقُلْ: يُخْرِجُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِفَضْلِهِ ٢٣
 عَلَى النَّهْرِ فِي الْفِرْدَوْسِ تَحْيَا بِمَائِهِ ٢٤
 وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لِلْخَلْقِ شَافِعٌ ٢٥
 وَلَا تُكْفِرْنَ أَهْلَ الصَّلَاةِ وَإِنْ عَصَوْا ٢٦
 وَلَا تَعْتَقِدْ رَأْيَ الْخَوَارِجِ إِنَّهُ ٢٧
 وَلَا تَكُ مُرْجِيًّا لِعُوبًا بَدِينِهِ ٢٨
 وَقُلْ: إِنَّمَا الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَنِيَّةٌ ٢٩
 وَيَنْقُصُ طَوْرًا بِالْمَعَاصِي وَتَارَةً ٣٠
 أَلَا خَابَ قَوْمٌ كَذَّبُوهُمْ وَقُبِّحُوا
 وَزِيرَاهُ قِدَمًا ثُمَّ عُثْمَانُ الْارْجَحُ
 عَلِيٌّ حَلِيفُ الْخَيْرِ بِالْخَيْرِ مُنْجِحُ
 عَلَى نَجْبِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْخُلْدِ تَسْرُحُ
 وَعَامِرٌ فَهْرٌ وَالزُّبَيْرُ الْمُمَدِّحُ
 وَلَا تَكُ طَعَانًا تَعِيبُ وَتَجْرَحُ
 وَفِي الْفَتْحِ آيٌ فِي الصَّحَابَةِ تَمْدَحُ
 دِعَامَةُ عَقْدِ الدِّينِ وَالذَّيْنُ أَفِيحُ
 وَلَا الْحَوْضُ وَالْمِيزَانُ إِنَّكَ تُنْصَحُ
 مِنَ النَّارِ أَجْسَادًا مِنَ الْفَحْمِ تُطْرَحُ
 كَحَبِّ حَمِيلِ السَّيْلِ إِذْ جَاءَ يَطْفَحُ
 وَقُلْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ: حَقٌّ مُوَضَّحُ
 فَكُلُّهُمْ يَعْصِي وَدُو الْعَرْشِ يَصْفَحُ
 مَقَالٌ لِمَنْ يَهْوَاهُ يُرْدِي وَيَفْضَحُ
 أَلَا إِنَّمَا الْمُرْجِيُّ بِالذَّيْنِ يَمْرَحُ
 وَفِعْلٌ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ مُصْرَحُ
 بِطَاعَتِهِ يَنْمَى وَفِي الْوِزْنِ يَرْجَحُ

وَدَعَّ عَنْكَ آرَاءَ الرَّجَالِ وَقَوْلَهُمْ ٣١ فَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ أَزْكَى وَأَشْرَحُ
وَلَا تَكُ مِنْ قَوْمٍ تَلَّهَوْا بِدِينِهِمْ ٣٢ فَتَطْعَنَ فِي أَهْلِ الْحَدِيثِ وَتَقْدَحُ
إِذَا مَا اعْتَقَدْتَ الدَّهْرِيَّ صَاحِ هَذِهِ ٣٣ فَأَنْتَ عَلَى حَيْرٍ تَبِيْتُ وَتُصْبِحُ

هَذَا قَوْلِي، وَقَوْلُ أَبِي، وَقَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَقَوْلُ مَنْ أَدْرَكْنَا
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَنْ لَمْ نُدْرِكْ مِمَّنْ بَلَعْنَا عَنْهُ^[٢٣]، فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ غَيْرِ
هَذَا فَقَدْ كَذَبَ.

مصدر العقيدة:

[الشريعة للأجري (٢٠٧٥) ج ٥ ص ٢٥٦٢] وهذا العمدة في النقل. و [طبقات الحنابلة لابن أبي
يعلى (٥٣/٢ ت الفقي)] و [العلو للعلي الغفار (ص ٢١٠)]

[٢٣] وقال جامع هذا الكتاب: وهذا قَوْلِي، فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ غَيْرِ هَذَا فَقَدْ كَذَبَ.

(٢٥) أَلْعِنَقَاتُ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ الْقَبْرِيُّ أَنَلِي

(ت ٣٨٦هـ - الملقب بمالك الصغير)

باب ما تنطق به الألسنة وتعتقده الأفئدة من واجب أمور
الديانات

من ذلك

١- الإيمان بالقلب والتُّنْقُ بِاللِّسَانِ أَنَّ اللَّهَ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ
غَيْرُهُ، وَلَا شَبِيهَ لَهُ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ، وَلَا وَالدَّ لَهُ، وَلَا وَالِدَ لَهُ، وَلَا صَاحِبَةَ
لَهُ، وَلَا شَرِيكَ لَهُ.

٢- لَيْسَ لِأَوْلِيَّتِهِ ابْتِدَاءٌ، وَلَا لِآخِرِيَّتِهِ انْقِضَاءٌ.

٣- لَا يَبْلُغُ كُنْهَ صِفَتِهِ الْوَاصِفُونَ، وَلَا يُحِيطُ بِأَمْرِهِ الْمُتَفَكِّرُونَ.

٤- يَعْتَبِرُ الْمُتَفَكِّرُونَ بِآيَاتِهِ، وَلَا يَتَفَكَّرُونَ فِي مَا هِيَ ذَاتِهِ.

٥- وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ، وَسِعَ كُرْسِيُّهُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ.

- ٦- العَالِمُ الْخَبِيرُ، الْمُدَبِّرُ الْقَدِيرُ، السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ.
- ٧- وَأَنَّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ الْمَجِيدِ بَدَاتِهِ، وَهُوَ فِي كُلِّ مَكَانٍ بِعِلْمِهِ.
- ٨- خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَيَعْلَمُ مَا تُوسُّوسُ بِهِ نَفْسُهُ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ، وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا، وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ.
- ٩- عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى، وَعَلَى الْمُلْكِ احْتَوَى.
- ١٠- وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتُ الْعُلَى، لَمْ يَزَلْ يَجْمَعُ صِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ.
- ١١- تَعَالَى أَنْ تَكُونَ صِفَاتُهُ مَخْلُوقَةً، وَأَسْمَاؤُهُ مُحَدَّثَةً.
- ١٢- كَلَّمَ مُوسَى بِكَلَامِهِ الَّذِي هُوَ صِفَةٌ ذَاتِهِ لَا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِهِ.
- ١٣- وَتَجَلَّى لِلجَبَلِ فَصَارَ دَكًّا مِنْ جَلَالِهِ.
- ١٤- وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ فَيَبِيدُ، وَلَا صِفَةٌ لِمَخْلُوقٍ فَيَنْفَدُ.

١٥- والإيمانُ بالقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، حُلُوهُ وَمُرُّهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ قَدَرُهُ
اللَّهُ رَبُّنَا، وَمَقَادِيرُ الْأُمُورِ بِيَدِهِ، وَمَصْدَرُهَا عَنْ قَضَائِهِ.

١٦- عَلِمَ كُلُّ شَيْءٍ قَبْلَ كَوْنِهِ، فَجَرَى عَلَى قَدَرِهِ، لَا يَكُونُ مِنْ
عِبَادِهِ قَوْلٌ وَلَا عَمَلٌ إِلَّا وَقَدْ قَضَاهُ وَسَبَقَ عِلْمُهُ بِهِ، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ
خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]

١٧- يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ فَيَخْذُلُهُ بَعْدَهُ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَيُوقِّقُهُ
بِفَضْلِهِ، فَكُلُّ مُيَسَّرٍ بَتَيْسِيرِهِ إِلَى مَا سَبَقَ مِنْ عِلْمِهِ وَقَدَرِهِ، مِنْ شَقِيٍّ
أَوْ سَعِيدٍ.

١٨- تَعَالَى أَنْ يَكُونَ فِي مُلْكِهِ مَا لَا يُرِيدُ، أَوْ يَكُونَ لِأَحَدٍ عَنْهُ
غَنًى، أَوْ يَكُونَ خَالِقٌ لَشَيْءٍ إِلَّا هُوَ؛ رَبُّ الْعِبَادِ وَرَبُّ أَعْمَالِهِمْ،
وَالْمُقَدَّرُ لِحَرَكَاتِهِمْ وَأَجَالِهِمْ.

١٩- الْبَاعِثُ الرُّسُلَ إِلَيْهِمْ لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ.

٢٠- ثُمَّ خَتَمَ الرِّسَالَةَ وَالتَّدَارَةَ وَالتُّبُوءَةَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ ﷺ، فَجَعَلَهُ
آخَرَ الْمُرْسَلِينَ، بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا

٢١- وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ الْحَكِيمَ، وَشَرَحَ بِهِ دِينَهُ الْقَوِيمَ، وَهَدَى بِهِ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ.

٢٢- وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا.

٢٣- وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ يَمُوتُ، كَمَا بَدَأَهُمْ يَعُودُونَ.

٢٤- وَأَنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى ضَاعَفَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْحَسَنَاتِ، وَصَفَحَ لَهُمُ بِالتَّوْبَةِ عَنِ كِبَائِرِ السَّيِّئَاتِ، وَعَفَّرَ لَهُمُ الصَّغَائِرَ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ.

٢٥- وَجَعَلَ مَنْ لَمْ يَتُبْ مِنَ الْكِبَائِرِ صَائِرًا إِلَى مَشِيئَتِهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]

٢٦- وَمَنْ عَاقَبَهُ اللَّهُ بِنَارِهِ أَخْرَجَهُ مِنْهَا بِإِيمَانِهِ، فَأَدْخَلَهُ بِهِ جَنَّتَهُ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٥]

٢٧- وَيُخْرِجُ مِنْهَا بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ شَفَعَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ.

٢٨- وَأَنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ قَدْ خَلَقَ الْجَنَّةَ فَأَعَدَّهَا دَارَ خُلُودٍ لِأَوْلِيَائِهِ.

٢٩- وَأَكْرَمَهُمْ فِيهَا بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ.

٣٠- وَهِيَ الَّتِي أَهْبَطَ مِنْهَا آدَمَ نَبِيَّهٖ وَخَلِيفَتَهُ إِلَى أَرْضِهِ بِمَا سَبَقَ فِي سَابِقِ عِلْمِهِ.

٣١- وَخَلَقَ النَّارَ فَأَعَدَّهَا دَارَ خُلُودٍ لِمَنْ كَفَرَ بِهِ وَأَلْحَدَ فِي آيَاتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ.

٣٢- وَجَعَلَهُمْ مَحْجُوبِينَ عَنِ رُؤْيَيْتِهِ.

٣٣- وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا لِعَرْضِ الْأُمَّمِ وَحِسَابِهَا وَعُقُوبَتِهَا وَثَوَابِهَا.

٣٤- وَتُوضَعُ الْمَوَازِينُ لَوْزِنِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ

فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٥]

٣٥- وَيُؤْتَوْنَ صَحَائِفَهُمْ بِأَعْمَالِهِمْ: فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ

يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا، وَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَأُولَئِكَ يَصَلُونَ

سَعِيرًا.

٣٦- وَأَنَّ الصِّرَاطَ حَقٌّ، يَجُوزُهُ الْعِبَادُ بِقَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، فَنَاجُونَ مُتَفَاوِثُونَ فِي سُرْعَةِ النَّجَاةِ عَلَيْهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَقَوْمٌ أَوْبَقَتْهُمْ فِيهَا أَعْمَالُهُمْ.

٣٧- وَالْإِيمَانُ بِحَوْضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَرِدُهُ أُمَّتُهُ لَا يَطْمَأَنَّ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ، وَيُدَادُ عَنْهُ مَنْ بَدَّلَ وَغَيَّرَ.

٣٨- وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَإِخْلَاصٌ بِالْقَلْبِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، يَزِيدُ بَزِيَاةِ الْأَعْمَالِ، وَيَنْقُصُ بِنَقْصِهَا، فَيَكُونُ فِيهَا التَّقْصُ وَبِهَا الزِّيَاةُ.

٣٩- وَلَا يَكْمُلُ قَوْلُ الْإِيمَانِ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ.

٤٠- وَأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ.

٤١- وَأَنَّ الشُّهَدَاءَ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ.

٤٢- وَأَرْوَاحُ أَهْلِ السَّعَادَةِ بَاقِيَةٌ نَاعِمَةٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

٤٣- وأرواحُ أهلِ الشَّقَاوَةِ مُعَذَّبَةٌ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

٤٤- وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ وَيُسْأَلُونَ ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٥٠]

٤٥- وَأَنَّ عَلَى الْعِبَادِ حَفَظَةَ يَكْتُبُونَ أَعْمَالَهُمْ، وَلَا يَسْقُطُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْ عِلْمِ رَبِّهِمْ.

٤٦- وَأَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ يَقْبِضُ الْأَرْوَاحَ بِإِذْنِ رَبِّهِ.

٤٧- وَأَنَّ خَيْرَ الْقُرُونِ: الْقَرْنُ الَّذِينَ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَمَنُوا بِهِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ.

٤٨- وَأَفْضَلُ الصَّحَابَةِ: الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ؛ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

٤٩- وَأَنْ لَا يُذَكَّرَ أَحَدٌ مِنْ صَحَابَةِ الرَّسُولِ ﷺ إِلَّا بِأَحْسَنِ ذِكْرٍ.

٥٠- وَالْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، وَأَنَّهُمْ أَحَقُّ النَّاسِ، أَنْ يُلْتَمَسَ لَهُمْ أَحْسَنُ الْمَخَارِجِ، وَيُظَنَّ بِهِمْ أَحْسَنُ الْمَذَاهِبِ.

٥١- وَالطَّاعَةُ لِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ وُلاةِ أُمُورِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ.

٥٢- وَاتِّبَاعُ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَاقْتِفَاءُ آثَارِهِمْ، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمْ.

٥٣- وَتَرْكُ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ فِي الدِّينِ.

٥٤- وَتَرْكُ مَا أَحَدَثَهُ الْمُحَدِّثُونَ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَسَلَّمَ
تَسْلِيمًا كَثِيرًا

مصدر العقيدة:

مقدمة الرسالة لابن أبي زيد.

تمر المقصود

والحمد لله تعالى

